

لِيَا لَيْلِي لَيْلِي شَرِّحْ وَتَطَهِّرْ لَيْلِي فَضِيلَتِي الشَّيْخ ②

شَرْحُ

ثَلَاثَةِ الْأُصُولِ وَأَوَّلِهَا

تَصْنِيفُ الْإِمَامِ
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ

المتوفى سنة (١٢٠٦) رحمه الله تعالى

مَنْقُولٌ مِنَ الشَّرْحِ الصَّغِيرِ لِغَالِي الشَّيْخِ الْكُتُبِ
صَالِحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْدٍ الْعُصَيْمِيِّ

عُضُوهُ هَيْئَةِ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ وَالْمَدَرِّسِ بِالْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِأَسَاخِيهِ وَلِأُمَّمِائِهِ

النسخة الثانية



الكتاب
الثاني

المستوى الأول
في أصول الدين

السنّة
الربعيّة

١٤٣٧/١٤٣٦

شَيْخُ

ثَلَاثَةُ الْأَصُولِ وَالْأَوَّلَاتِهَا

لِإِسْلَامِ الشَّرَفِ وَتَطْيِيرِ الْأَيْدِي فَضِيلَةِ الشَّيْخِ ②

شَرْحُ

ثَلَاثَةِ الْأَصُولِ وَأَوَّلِهَا

تَصْنِيفُ الْإِمَامِ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ

الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (١٢٠٦) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

مَنْقُولٌ مِنَ السَّرْعِ الصَّوْفِيِّ لِغَالِي الشَّيْخِ الْكَثُورِ

صَالِحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعُصَيْمِيِّ

عُضْوُ هَيْئَةِ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ وَالْمَدْرَسِ بِالْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِسَائِرِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

النُّسخَةُ الثَّانِيَةُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

للإعلام بالأخطاء الطبّاعية والاستدراكات والاقتراحات؛

يُرجى المراسلة على البريد التالي: Abdellahdj24@gmail.com

الحمد لله الذي جعل للعلم أصولاً، وسهّل بها إليه وصولاً، وأشهد ألا إله إلا الله
وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وسلم ما بيّنت
أصول العلوم، وعلى آله وصحبه ما أبرز المنطوق منها والمفهوم.
أمّا بعدُ:

فهذا شرح (الكتاب الثاني) من برنامج (أصول العلم) في (سنته الرابعة)،
ست وثلاثين وأربعمائة ألف وسبع وثلاثين وأربعمائة ألف، وهو كتاب «ثلاثة
الأصول وأدلتها»، لإمام الدعوة الإصلاحية في جزيرة العرب في القرن الثاني عشر
الشيخ محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي رحمه الله، المتوفى سنة ست ومائتين
وألف.





قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اعْلَمْ - رَحِمَكَ اللَّهُ - أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْنَا تَعَلُّمُ أَرْبَعِ مَسَائِلَ:

الأولى: العِلْمُ؛ وَهُوَ مَعْرِفَةُ اللَّهِ وَمَعْرِفَةُ نَبِيِّهِ وَمَعْرِفَةُ دِينِ الْإِسْلَامِ بِالْأَدِلَّةِ.

الثانية: الْعَمَلُ بِهِ.

الثالثة: الدَّعْوَةُ إِلَيْهِ.

الرابعة: الصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى فِيهِ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿وَالْعَصْرِ﴾ ١ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ

﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ ٢ [العصر].

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «هَذِهِ السُّورَةُ لَوْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ حُجَّةً عَلَى خَلْقِهِ إِلَّا هِيَ لَكَفَتْهُمْ».

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «بَابُ: الْعِلْمُ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿بِأَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾ [مُحَمَّد: ٩]»، فَبَدَأَ بِالْعِلْمِ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ.



قَالَ الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللَّهُ:

ابْتَدَأَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ رِسَالَتَهُ بِالْبِسْمَةِ مُقْتَصِرًا عَلَيْهَا؛ اتِّبَاعًا لِلْوَارِدِ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ

في رسائل النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُلُوكِ، وَالتَّصَانِيفِ تَجْرِي مَجْرَاهَا.

ثُمَّ ذَكَرَ (أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْنَا تَعَلُّمُ أَرْبَعِ مَسَائِلَ):

❖ فَاَلْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: (الْعِلْمُ)؛ وَهُوَ شَرْعًا: إِدْرَاكُ خَطَابِ الشَّرْعِ.

وَمَرَدُّهُ إِلَى الْمَعَارِفِ الثَّلَاثِ: مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ رَبَّهُ، وَدِينَهُ، وَنَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَالْعِلْمُ الْمَأْمُورُ بِهِ شَرْعًا لَهُ وَصِفَانِ وَفَقْ مَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ:

- أَحَدُهُمَا: مَا يُطْلَبُ مِنْهُ؛ وَهُوَ مَا تَعَلَّقَ بِالْمَعَارِفِ الثَّلَاثِ الْمَذْكُورَةِ فِي خَطَابِ الشَّرْعِ.

- وَالْآخَرُ: مَا يُطْلَبُ فِيهِ؛ وَهُوَ كَوْنُهُ وَاقِعًا بِالْأَدْلَةِ؛ أَيْ مُقْتَرَنًا بِهَا.

فَالجَارُّ وَالْمَجْرُورُ فِي قَوْلِهِ: (بِالْأَدْلَةِ) يَتَعَلَّقُ بِالْمَعَارِفِ الثَّلَاثِ، لَا بِآخِرِهَا فَقَطْ. فَتَقْدِيرُ الْجُمْلَةِ: (مَعْرِفَةُ اللَّهِ بِالْأَدْلَةِ، وَمَعْرِفَةُ نَبِيِّهِ بِالْأَدْلَةِ، وَمَعْرِفَةُ دِينِ الْإِسْلَامِ بِالْأَدْلَةِ).

فَمَعْرِفَةُ الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ لَا بُدَّ مِنْ اقْتِرَانِهَا بِالْأَدْلَةِ.

وَالْمُرَادُ بِ(الِاقْتِرَانِ) هُنَا: اعْتِقَادُ الْعَبْدِ الْإِيمَانَ بِهَا عَلَى وَجْهِ الْجَزْمِ بِأَنَّهَا مَبْنِيَّةٌ عَلَى أَدْلَةٍ شَرْعِيَّةٍ مُعْتَمَدَةٍ.

فَإِذَا اعْتَقَدَ الْعَبْدُ أَصُولَ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَذِهِ الْمَعَارِفِ الثَّلَاثِ - مِنْ مَعْرِفَةِ رَبِّهِ، وَدِينِهِ، وَنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى وَجْهِ الْجَزْمِ بِأَنَّهَا مَبْنِيَّةٌ عَلَى أَدْلَةٍ صَحِيحَةٍ مُعْتَمَدَةٍ؛ كَفَاهُ ذَلِكَ فِي صِحَّةِ إِيْمَانِهِ، لَا أَنَّهُ يُطْلَبُ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ مَعْرِفَةُ الْأَدْلَةِ عَلَى التَّفْصِيلِ؛ لِتَعَذُّرِ ذَلِكَ فِي عُمُومِ الْخَلْقِ.

○ وَالْمَعْرِفَةُ الْمَذْكُورَةُ هِيَ الْمَعْرِفَةُ الْإِجْمَالِيَّةُ؛ وَهِيَ وَاجِبَةٌ عَلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ.

○ أمّا المعرفة التّفصيليّة: فتعلّق ببعض أفرادهم، باعتبار ما قام بهم من الأحوال المُقتضية وجوب التّفصيل؛ كالحُكم، والقضاء، والإفتاء، والتّعليم.

فالواجب على الحُكّام، والقُضاة، والمُفتّين، والمُعَلِّمين، وأشباههم، من معرفة الشّرع ليس كالواجب على غيرهم، بالنّظر إلى ما قام بهم من الأحوال المُقتضية وجوب التّفصيل في حقّهم.

فمعرفة الشّرع المأمورُ بها نوعان:

● أحدهما: المعرفة الإجماليّة؛ وهي معرفة أصول الشّرع وكُلّيّاته. ويتعلّق وجوبها بالخلق كافّةً.

● والآخر: المعرفة التّفصيليّة؛ وهي معرفة تفاصيل الشّرع. ويتعلّق وجوبها ببعض الخلق، الَّذِينَ اقترنت بهم أحوال تقتضي وجوب التّفصيل في معرفة الشّرع؛ كالحُكم، أو القضاء، أو الإفتاء، أو التّعليم.

❁ والمسألة الثّانية: (الْعَمَلُ بِهِ)؛ أي بالعلم.

والعمل شرعاً هو ظهور صورة خطاب الشّرع على العبد.

وخطاب الشّرع نوعان:

● أحدهما: خطاب الشّرع الخبريُّ؛ وظهور صورته: بامثال التّصديق نفياً وإثباتاً.

● والآخر: خطاب الشّرع الطّلبيُّ؛ وظهور صورته: بامثال الأمر والنّهي، واعتقاد حِلِّ الحلال.

وهذا الظُّهور:

○ حَقِيقِيٌّ فِي امْتِثَالِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ؛ لَوْجُودِهِ ظَاهِرًا.

○ وَحَكْمِيٌّ فِي اعْتِقَادِ الْحَلَالِ؛ لِأَنَّ الْاعْتِقَادَ أَمْرٌ بَاطِنٌ.

فَالظُّهُورُ الْمَذْكُورُ فِي حَقِيقَةِ الْعَمَلِ مَوْجُودٌ فِي كُلِّ أَفْرَادِهِ، فَمَا كَانَ بَاطِنًا فَالظُّهُورُ فِيهِ حَكْمِيٌّ؛ أَيْ يُحَكِّمُ بِكَوْنِهِ ظَاهِرًا لَوْجُودِ هَذَا الْمَعْنَى فِي الْقَلْبِ؛ كَالْتَوَكُّلِ، وَالْحُبِّ، وَالْخَشْيَةِ. وَتَارَةً يَكُونُ الظُّهُورُ حَقِيقِيًّا؛ أَيْ بَادِيًّا فِي الظَّاهِرِ؛ كَامْتِثَالِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ^(١).

فَمِنْ خُطَابِ الشَّرْعِ الْخَبَرِيِّ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا﴾ [الحج: ٧]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فُصِّلَتْ].

✓ فَظُهُورُ صَوْرَتِهِ فِي الْأَوَّلِ: يَكُونُ بِامْتِثَالِ التَّصَدِيقِ إِثْبَاتًا.

✓ وَظُهُورُ صَوْرَتِهِ فِي الثَّانِي: يَكُونُ بِامْتِثَالِ التَّصَدِيقِ نَفْيًا.

وَمِنْ خُطَابِ الشَّرْعِ الطَّلَبِيِّ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَقِمْوْا الصَّلَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ﴾ [الإسراء: ٣٢]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا﴾ [النحل: ١٤].

✓ فَظُهُورُ صَوْرَتِهِ فِي الْأَوَّلِ: بِامْتِثَالِ الْأَمْرِ بِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ.

✓ وَظُهُورُ صَوْرَتِهِ فِي الثَّانِي: بِامْتِثَالِ النَّهْيِ فِي اجْتِنَابِ الزِّنَى.

✓ وَظُهُورُ صَوْرَتِهِ فِي الثَّالِثِ: بِاعْتِقَادِ حِلِّ لَحْمِ الْبَحْرِ.

فَخُطَابُ الشَّرْعِ لَا يَخْرُجُ عَنْ هَذِهِ الْمَوَارِدِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا، وَيَكُونُ الْعَمَلُ بِهَا عَلَى النَّحْوِ الَّذِي حَقَّقْنَاهُ.

(١) [وهذا الظُّهُورُ ... كَامْتِثَالِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ]: زِيَادَةٌ مِنْ بَرْنَامَجِ (مَهَمَّاتِ الْعِلْمِ) الْحَادِي عَشَرَ ١٤٤١.

❖ والمسألة الثالثة: (الدَّعْوَةُ إِلَيْهِ)؛ أي إلى العلم.

والمراد بها: الدَّعْوَةُ إلى الله.

لأنَّ مَنْ دعا إلى العلم وفق خطاب الشَّرْع فإنه يدعُو إلى الله؛ إذ العلمُ مَرْدُهُ - كما تقدَّم - إلى المعارف الثلاث. وأُسُّهَا الْمُعْظَم، ورَأْسُهَا الْمُقَدَّم: معرفة الله.

فَمَنْ دعا إلى العلم وفق خطاب الشَّرْع فإنه داعٍ إلى الله عزَّوَجَلَّ.

فتقدير الجملة في قوله: (الدَّعْوَةُ إِلَيْهِ): أي إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وفق البيان الَّذِي تقدَّم ذِكْرُهُ.

والدَّعْوَةُ إلى الله شرعًا هي طلب الخلق كَافَّةً إلى اتِّباع سبيلِ الله على بصيرةٍ.

❖ والمسألة الرَّابِعة: (الصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى فِيهِ)؛ أي في العلم؛ تَعَلُّمًا، وعمَلًا، ودعوةً.

والصَّبْرُ شرعًا: حُبْسُ النَّفْسِ على حُكْمِ الله.

وحُكْمُ الله نوعان:

• أحدهما: حُكْمُ الله القَدْرِيُّ.

• والآخر: حُكْمُ الله الشَّرْعِيُّ.

والمذكور هنا يتعلَّق بالصَّبْرِ على الأذى في العلم، وهو مِنَ الصَّبْرِ على حُكْمِ الله القَدْرِيِّ؛ لأنَّ الأذى منه لا من الحُكْمِ الشَّرْعِيِّ؛ فَمِنْ القَدَرِ الجَارِي: وقوعُ الأذْيَةِ لِمَنْ اشتغل بِمَحَابِّ الله ومَراضِيهِ، ومنها: العلمُ.

لكنَّ الصَّبْرَ على حُكْمِ الله الشَّرْعِيِّ موجودٌ أيضًا، باعتبارِ كونِ العلمِ مأمورًا به.

فَالصَّبْرُ فِي قَوْلِ الْمَصْنُفِ: (الصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى فِيهِ) يَتَنَاوَلُ النَّوعَيْنِ مَعًا:

- فهو من الصَّبْرِ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ الْقَدْرِيِّ؛ بِاعْتِبَارِ كَوْنِ الْأَذَى مِنْهُ.
- وهو من الصَّبْرِ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ الشَّرْعِيِّ؛ بِاعْتِبَارِ أَنَّ الْعِلْمَ مَأْمُورٌ بِهِ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى وَجُوبِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ الْأَرْبَعِ هُوَ سُورَةُ الْعَصْرِ.

وَدَلَالَتُهَا عَلَى وَجُوبِ تَعَلُّمِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ الْأَرْبَعِ هُوَ تَوَقُّفُ حَصُولِ النَّجَاةِ عَلَيْهَا؛ فَلَا يَنْجُو الْعَبْدُ مِنَ الْخَسَارَةِ إِلَّا بِهَا، فَهِيَ وَاجِبَةٌ لِأَنَّ سَلَامَةَ الْعَبْدِ وَنَجَاتَهُ الَّتِي أُمِرَ بِطَلَبِهَا لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِهَا.

وَبَيَانُهُ: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَقْسَمَ بِالْعَصْرِ أَنَّ جَمِيعَ جِنْسِ الْإِنْسَانِ فِي خُسْرٍ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ﴾ (٢) [العصر:١]، ثُمَّ اسْتَشْنَى سَبْحَانَهُ مِنْ هَذَا الْجِنْسِ نَوْعًا مَوْصُوفِينَ بِأَرْبَعِ صِفَاتٍ:

* فَالصِّفَةُ الْأُولَى: فِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [العصر:٣]، وَهَذَا دَلِيلُ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ لَا يَتَحَقَّقُ أَصْلًا وَكَمَالًا إِلَّا بِالْعِلْمِ.

* وَالصِّفَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [العصر:٣]، وَهَذَا دَلِيلُ الْعَمَلِ.

وَذِكْرُ (الصَّالِحَاتِ) يُبَيِّنُ أَنَّ الْمَطْلُوبَ مِّنَّا لَيْسَ جِنْسُ الْعَمَلِ؛ بَلْ جِنْسٌ مُخْصِصٌ، وَهُوَ الْعَمَلُ الصَّالِحُ؛ الْجَامِعُ بَيْنَ الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ، وَالْمَتَابَعَةِ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

* وَالصِّفَةُ الثَّالِثَةُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ﴾ [العصر:٣]، وَهَذَا دَلِيلُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ؛ لِأَنَّ (التَّوَاصِي) اسْمٌ لِلتَّفَاعُلِ بِالْوَصِيَّةِ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَأَكْثَرُ، فَيُوصِي بَعْضُهُمْ

بعضاً.

والمَوْصَى به هنا: هو الحقُّ، وهو اسمٌ لِمَا وَجِبَ وَلَزِمَ. وأَعْلَاهُ: ما وَجِبَ وَلَزِمَ بطريق الشَّرْعِ.

* وَالصِّفَةُ الرَّابِعَةُ: في قوله تعالى: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر]، وهذا دليلُ الصَّبْرِ.

فسورة العصر - مع قِصْرِهَا - تدلُّ على المسائل الأربعة، وهي وافيةٌ ببيانها.

وَالْعَصْرُ هو الوقت الكائنُ آخِرَ النَّهَارِ.

فإنَّ إطلاقَ اسمِ (العصر) في خطابِ الشَّرْعِ يُرَادُ به هذا المعنى دون سواه؛ فإنَّكَ لَا تجد اسمَ (العصر) في خطابِ الشَّرْعِ على معنى (الدَّهْرُ)، وإنَّما سُمِّيَتِ الصَّلَاةُ (صَلَاةَ العصر) لوقوعها في هذا الوقت. وهذا يُسَمَّى (لغة الشَّرْعِ)، أو (لغة الكتاب والسُّنَّة) ^(١)؛ ذكره ابن تيميةَ الحفِيدُ، وصاحبه أبو عبد الله ابنُ القيم، والشَّاطِبِيُّ، في آخِرِينَ.

فإذا عُرِفَ أَنَّ الشَّرْعَ يُرِيدُ بلفظٍ معنًى دون سواه؛ قُدِّمَ على غيره؛ لأنَّه هو لغة الشَّرْعِ. وَمِنْ جملته هنا: العصر؛ فـ (العصرُ) في خطابِ الشَّرْعِ لَا يُرَادُ به إِلَّا الوقت الكائنُ آخِرَ النَّهَارِ.

وهذه قاعدةٌ نافعةٌ لازمةٌ في فهمِ خطابِ الشَّرْعِ.

والأمر كما ذكر ابنُ تيميةَ رَحِمَهُ اللهُ في كلامٍ له: أَنَّ كَثِيرًا مِنَ المتكَلِّمِينَ في العلمِ

(١) فاللُّغة العربيَّةُ لغةٌ عامَّةٌ، ولغة خطابِ الشَّرْعِ لغةٌ خاصَّةٌ.

يجهلون لغة الشَّرْع، ثُمَّ يُفَسِّرُونَ خطابه بما يعرفونه من كلام العرب، أو بما يعرفونه من كلام مَنْ نَشَأُوا بينهم، ويظنون أَنَّهُ مراد الشَّرْع.

مثلاً: قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانُ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ ﴾ [التَّوْبَةُ: ١٢٢].

المراد هنا بـ (النَّافِرَةُ): الْفِرْقَةُ الْمُجَاهِدَةُ؛ لِأَنَّ اسْمَ (النَّفِيرِ) فِي خُطَابِ الشَّرْعِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ يَتَعَلَّقُ بِالْجِهَادِ فَقَطْ، فَأَنْتَ إِذَا قَلَّبْتَ آيَ الْقُرْآنِ فِي مَوَاضِعَ مِنْهُ وَالْأَحَادِيثَ الْوَارِدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جُمْلَةٍ مِنْهَا؛ وَجَدْتَ اسْمَ (النَّفِيرِ) إِذَا أُطْلِقَ فِي خُطَابِ الشَّرْعِ الْمُرَادُ بِهِ: الْجِهَادُ. فَالْآيَةُ فِي الْجِهَادِ، فَالنَّافِرَةُ هِيَ الْخَارِجَةُ لِلْجِهَادِ، وَالباقية هِيَ الَّتِي تَطْلُبُ الْعِلْمَ، وَتَكُونُ الْآيَةُ دَلِيلًا عَلَى الْجِهَادِ، لَا دَلِيلًا عَلَى الرُّحْلَةِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ. وَالمقصودُ: أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ لِلشَّرْعِ لُغَةً تُحْمَلُ مَعَانِيهِ عَلَيْهَا، لَا عَلَى غَيْرِهَا.

ثُمَّ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَوْلَ (الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ): «هَذِهِ السُّورَةُ لَوْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ حُجَّةً عَلَى خَلْقِهِ إِلَّا هِيَ لَكَفَتْهُمْ»؛ أَي لَكَفَتْهُمْ فِي قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ بِوُجُوبِ اتِّبَاعِ خُطَابِ الشَّرْعِ خَبْرًا وَطَلَبًا؛ ذَكَرَهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، وَعَبْدُ اللَّطِيفِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ آلُ الشَّيْخِ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: قَوْلُ الشَّافِعِيِّ لَيْسَ بِصَحِيحٍ! أَيْنَ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ؟ أَيْنَ صِيَامُ رَمَضَانَ؟ أَيْنَ الزَّكَاةُ؟ أَيْنَ الْحَجُّ؟، كَيْفَ تَكُونُ كَافِيَةً لَهُمْ؟!

قُلْنَا لَهُ: يَا رَجُلُ! هَذَا الشَّافِعِيُّ!

قَالَ: وَإِنْ كَانَ الشَّافِعِيُّ، الْعِبْرَةُ فِي الدَّلِيلِ.

نقول دائماً: نحن مع الأئمة الذين هم أعلم بالدليل، فإذا تبين لنا أنهم خالفوا الدليل اتبعنا الدليل.

وجواب هذا المُعْتَرِض: أنَّ هذه المعنى الذي توهمه غير مُرَادٍ للشافعي، فلم يُردِ الشافعي الاستغناء بهذه السُّورة في بيان جميع أحكام الشَّرع، لكنَّه أراد معنًى، وهو كفايتها في إقامة الحُجَّة على الخلق بامثال خطاب الشَّرع خبراً وطلباً؛ فكلام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ تعالى صحيح، وقد بينه الأئمة.

وإذا أشكل عليك كلامٌ متكلَّمٌ من دهاقنة العلم وجهابذته وأئمة الهدى فعجزت عن معرفة وجهه فلا تهجم بتزييفه وإبطاله، بل بيِّنْ غموضه عليك بعد بيانك الحق الذي تعلمه، فتبيِّن ما تعلمه ثمَّ تقول: (ولم يظهر لي معنى كلام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ، فالله أعلم بمراده).

وإذا فَتَّشْتَ وجدتَ غيرَكَ من المشتغلين بالعلم قبلك - ولا سيما الدهاقنة السابقون منهم - قد بينوا معاني ما يُشكِّل من كلامٍ من تقدَّمهم.

وإذا كَمَلْتَ ألتك في العلم، ووفَّقك الله عزَّوجلَّ إلى معرفة حقائقه واجتباك في الهداية والإرشاد إليه؛ تبينَ لك من المعاني ما يخفى على غيرك.

ومن لاحظ بعين الأدب كلام العلماء فتح الله له أبواب الفهم، ومن أسَفَ الأدب معهم أوقعه الله في مهاوي الرَّدَى، فإنَّ الذي يُبادر بالجرأة على كلام العلماء تزييفاً وإبطالاً يُعجِّل الله عزَّوجلَّ بفضحه وبيان جهله، فإنَّ العلماء أولياء الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى؛ إذ هم ورثة الأنبياء، وإرسال الكلام بالجرأة عليهم دون رويَّة وتأنٍّ فتُح باب شرٍّ على

العبد.

وإذا جعل المرء نصبَ عينيه منازعةَ الأئمةِ الراسخين فإنَّ هذا دليلٌ ما يجده في نفسه من محبةٍ ظهورٍ وكبرٍ وتعالٍ.

فإنَّ العبدَ إذا خفضَ نفسه لله رفعَهُ اللهُ، وإذا رفعَ أنفهَ شامخاً فإنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ يُؤدِّبه بإذلاله، ولهذا كان من حكمة الله أنَّ المتكبرين يُحشرون «يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ» أي النمل «فِي صُورِ الرِّجَالِ، يَغْشَاهُمُ الذُّلُّ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، فَيَسْأَلُونَ إِلَى سِجْنٍ فِي جَهَنَّمَ يُسَمَّى (بُولَسَ)، تَعْلُوهُمْ نَارُ الْأَنْيَارِ، يُسْقَوْنَ مِنْ عُصَاةِ أَهْلِ النَّارِ طِينَةَ الْخَبَالِ»، فأدبهم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِهِذا الْعِقَابِ.

فمَنْ تكبرَ في العلم كُسر، وَمَنْ خفضَ نفسه فيه رُفع، وعند أحمدَ بإسنادٍ قويٍّ من حديث عمر بن الخطَّاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: مَنْ تَوَاضَعَ لِي هَكَذَا - وَجَعَلَ يَزِيدُ بَاطِنَ كَفِّهِ إِلَى الْأَرْضِ، وَأَدْنَاهَا إِلَى الْأَرْضِ - رَفَعْتُهُ هَكَذَا - وَجَعَلَ بَاطِنَ كَفِّهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَرَفَعَهَا نَحْوَ السَّمَاءِ».

والمُقَدِّم من هذه المسائل الأربع: العلم؛ فهو أصلها الَّذي تنشأُ منه وتتفرَّع عنه. وأورد المُصنِّف لتحقيق هذا كلام البخاري رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى بِمعناه، ولفظه عنده: (باب العلم قبل القول والعمل؛ لقول الله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]، فبدأ بالعلم). انتهى كلام البخاري.

فقوله هنا في آخر كلام البخاري: (قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ) زيادةٌ للإيضاح والبيان.

ووجه دلالة الآية على ما ذكره المُصنِّف: أَنَّهُ بدأ بالعلم في قوله: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾

إِلَّا اللَّهُ ﴿﴾، ثُمَّ عَظَفَ عَلَيْهِ الْقَوْلَ وَالْعَمَلَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَسْتَغْفِرُكَ لَكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [مُحَمَّدٌ: ١٩]؛ فَإِنَّ (الاستغفارَ) هُوَ طَلَبُ الْمَغْفِرَةِ بِالتَّوْبَةِ، وَ(التَّوْبَةُ) عِنْدَ الْإِطْلَاقِ تَشْمَلُ الْقَوْلَ وَالْعَمَلَ؛ ذَكَرَ مَعْنَاهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ الْحَفِيدُ وَأَبُو الْفَرَجِ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُمَا اللَّهُ.

وَاسْتَنْبَطَ هَذَا الْمَعْنَى قَبْلَ الْبَخَارِيِّ: سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. رَوَاهُ عَنْهُ أَبُو نَعِيمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي كِتَابِ «حَلِيَةِ الْأَوْلِيَاءِ»، ثُمَّ أَخَذَهُ عَنِ الْبَخَارِيِّ الْغَافِقِيُّ فِي «مُسْنَدِ الْمَوْطَأِ»، فَبَوَّبَ: (بَابُ الْعِلْمِ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ).

فَالْبَخَارِيُّ لَهُ سَابِقٌ وَلَا حَقُّ فِي الِاسْتَنْبَاطِ الْمَذْكُورِ؛ فَسَابِقُهُ: شَيْخُ شَيْوْخِهِ أَبُو مُحَمَّدٍ سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ الْهَلَالِيُّ، وَتَابِعُهُ: الْجَوْهَرِيُّ الْغَافِقِيُّ صَاحِبُ «مُسْنَدِ الْمَوْطَأِ».



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

اعْلَمْ - رَحِمَكَ اللَّهُ - أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ تَعَلُّمُ ثَلَاثِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ وَالْعَمَلُ بِهِنَّ:

الأُولَى: أَنَّ اللَّهَ خَلَقَنَا، وَرَزَقَنَا، وَلَمْ يَتْرُكْنَا هَمَلًا، بَلْ أَرْسَلَ إِلَيْنَا رَسُولًا؛ فَمَنْ أَطَاعَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَاهُ دَخَلَ النَّارَ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ۖ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخَذًا وَبِيلًا ۖ﴾ [الْمُزَّمِّل].

الثَّانِيَّةُ: أَنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ أَنْ يُشْرَكَ مَعَهُ أَحَدٌ فِي عِبَادَتِهِ، لَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، وَلَا مَلَكٌ مُّقَرَّبٌ، وَلَا غَيْرُهُمَا، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ۖ﴾ [الْحَجَّ].

الثَّالِثَةُ: أَنَّ مَنْ أَطَاعَ الرَّسُولَ وَوَحَّدَ اللَّهَ، لَا يَجُوزُ لَهُ مُوَالَاةُ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَلَوْ كَانَ أَقْرَبَ قَرِيبٍ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۖ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيَدْخُلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ۚ أُولَٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ ۚ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ۖ﴾ [الْمُجَادَلَةُ].



قَالَ الشَّارِحُ وَقَفَّ السُّمُّ:

ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ هُنا ثَلاثَ مسائلَ عَظيمةً (يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ) تَعَلُّمُهُنَّ (وَالْعَمَلُ بِهِنَّ).

فالمسألة الأولى مقصودها: بيان وجوب طاعة الرّسول، وذلك (أَنَّ اللهَ خَلَقَنَا، وَرَزَقَنَا، وَلَمْ يَتْرُكْنَا هَمَلًا) أي مُهمَلين لا نُؤمِر ولا نُنهي، فـ (أَرْسَلَ إِلَيْنَا رَسُولًا) هو مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، (فَمَنْ أَطَاعَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَاهُ دَخَلَ النَّارَ)؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ۖ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلًا﴾ [المزمل] أي شديدًا.

وأتبع ذكر إرسال الرّسول إلينا بعاقبة فرعون لما عصى موسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تخويفًا لنا من تلك العاقبة؛ فَمَنْ عصى الرّسولَ الَّذي بعثه الله إليه حلّ به عقاب الله وعذابه في الدنيا والآخرة.

وأما المسألة الثانية فمقصودها: إبطال الشُّرك وإحقاق توحيد الله، ببيان (أَنَّ اللهَ لَا يَرْضَى أَنْ يُشْرَكَ مَعَهُ أَحَدٌ فِي عِبَادَتِهِ)؛ لأنَّ العبادة حقُّه، والله لا يرضى بالشُّركة في حقِّه. والنَّهي عن دعاء غير الله دليلٌ على أنَّ العبادة كلّها لله؛ لأنَّ اسم (الدُّعاء) يُطلق في خطاب الشَّرْع وتُرَاد به العبادة كلّها.

فقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن] تقديره: (فلا تعبُدوا مع الله أحدًا)؛ لأنَّ (الدُّعاء) يُطلق في خطاب الشَّرْع كثيرًا وتُرَاد به العبادة. ودليله: حديث النُّعمان بن بشير رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الدُّعاء هُوَ

الْعِبَادَةُ». رواه أصحاب السُّنَنِ وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَأَمَّا الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ فَمَقْصُودُهَا: بَيَانُ وَجُوبِ الْبَرَاءَةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ؛ لِأَنَّ طَاعَةَ الرَّسُولِ وَإِبْطَالَ الشَّرْكِ - وهما الأمران المذكوران في المسألتين الأولى والثانية - لا يتحققان إِلَّا مع الْبَرَاءَةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ؛ فَالْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ بِمَنْزِلَةِ التَّابِعِ اللَّازِمِ لِلْمَسْأَلَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ.

فَإِنَّ مَنْ أَطَاعَ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبْطَلَ الشَّرْكَ مُوَحِّدًا لِلَّهِ؛ كَانَ لَازِمًا حَالُهُ الْبَرَاءَةُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ؛ لِأَنَّ الْمُشْرِكِينَ يَعُضُّونَ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيُشْرِكُونَ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

فَإِذَا أَطَاعَ الْعَبْدُ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبْطَلَ الشَّرْكَ كَانَ لَازِمًا لَهُ أَنْ يَبْرَأَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَلَا يَجْتَمِعُ الْإِيمَانُ النَّاشِئُ مِنْ طَاعَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِبْطَالِ الشَّرْكَ مَعَ مُحَبَّةِ أَوْلِيَاءِ الْمُشْرِكِينَ، بَلْ يَكُونُ أَهْلُ الْإِيمَانِ فِي حَدٍّ، وَأَهْلُ الْكُفْرِ فِي حَدٍّ. وَإِذَا امْتَأَزُوا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ إِلَّا الْبَرَاءَةُ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: ٢٢]؛ أَي مَنْ كَانَ فِي حَدٍّ مُتَمَيِّزٍ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَهُوَ حَدُّ الْكُفْرِ، فَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَكُونُونَ فِي حَدٍّ، وَيَكُونُ الْمُشْرِكُونَ فِي حَدٍّ، فَلَا يَكُونُ بَيْنَهُمْ إِلَّا الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ.

إِذَا تَقَرَّرَ هَذَا؛ فَإِنَّ هَاتَانِ الْمَقْدَمَتَيْنِ الْمَذْكُورَتَيْنِ - وهما المسائل الأربع، والثلاث - رسالتان من كلام المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ، جَعَلَهُمَا بَعْضُ أَصْحَابِهِ - اسْتِحْسَانًا - بَيْنَ يَدَيْ «ثَلَاثَةِ الْأُصُولِ وَأَدْلَتُهَا»، ثُمَّ شُهِرَ هَذَا الْمَجْمُوعُ بِاسْمِ آخِرِهِ فَسُمِّيَ «ثَلَاثَةُ الْأُصُولِ

وأدلتها»، فمبتدأ رسالة «ثلاثة الأصول» من قول المُصنِّف: **(اعْلَمْ أَرْشَدَكَ اللَّهُ لِبَطَاعَتِهِ)**؛ ذكره ابن قاسم في «حاشيته»، وهو أمرٌ معلومٌ لِمَنْ تَسْلَسَلْ أَخْذُهُ هذه التَّصانيف إلى مُصنِّفها بالتَّلَقِّي عن الشُّيوخ مشافهةً.

وهذه قاعدةٌ مهمَّةٌ.

فإنَّ بعضَ النَّاسِ يقول مثلاً: (المسائل في «كتاب التَّوْحِيد» ليست من كلام الشَّيخ محمَّد بن عبد الوهَّاب؛ لأنَّه وُجِدَ نسخةٌ بخطِّ المُصنِّف ليس فيها ذِكرُ المسائل)، فَحَسَّنَ بَعْضُ مَنْ حَسَّنَ بَآرَاءَهُ - وهم كثيرٌ - بأنَّ الكتاب في أصله خالٍ من المسائل.

ونحن لسنا بحاجةٍ إلى هذه النُّسخة؛ لأنَّ هذا الكتاب مأخوذٌ بالتَّلَقِّي شُهْرَةً في طبقاتِ أهل العلمِ طبقةً بعد طبقةٍ وفيه المسائل، ونصَّ على ذلك أحفاده؛ كالشَّيخ سليمان بن عبد الله في «تيسير العزيز الحميد»، والشَّيخ عبد الرَّحْمَنِ بنِ حَسَنِ في «فتح المجيد»، فتجدُهما في مواضعٍ من الكتاب يقولان: (وذكر المُصنِّف في مسائلٍ هذا البابِ كَيْتَ وَكَيْتَ)، ثُمَّ يَذْكُرَان كَلَامًا. فلا عِبْرَةَ حينئذٍ بتلك النُّسخة، فهي وإن كانت بخطِّه إِلَّا أَنَّهَا نُسْخَةٌ كُتِبَتْ على وجه الاختصار، فكتبها اختصارًا للاقتصار على الأدلَّة، وترك المسائل لأمرٍ دَعَا إِلَيْهِ كِفْلَةُ الْوَرَقِ بيده واحتياج النَّاسِ إلى كتابة نسخةٍ من الكتاب، فلمَّا كان الأمر كذلك كتبه بدون مسائله، أو لغير ذلك من الأمور الدَّاعية إليه.

والمقصود: أن تعلم أنَّ أصل العلم هو التَّلَقِّي بالأخذِ عن الشُّيوخ مشافهةً، وأمَّا التَّلَقِّي عن الكتب فلا ينفعُ صاحبه ما لم يجعل بين يدي تلقَّيه عن الكتبِ القراءة على الشُّيوخ مدَّةً، حتَّى إذا أَوْعَبَ في العلم بإدراكِ أصوله وكُلِّيَّاته انتفعَ بعد ذلك بما يطالعُه من دواوين أهل العلم.

وَأَمَّا قَلْبُ الْمَسْأَلَةِ فَإِنَّهُ يَقْلِبُ رَأْسَ صَاحِبِهِ، وَيُضِيعُ عِلْمَهُ، وَرَبَّمَا أَضَاعَ دِينَهُ! فَإِنَّهُ قَلَّ أَحَدٌ تَلَقَّى الْعِلْمَ عَنِ الْكُتُبِ دُونَ الشُّيُوخِ إِلَّا ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي عِلْمِهِ؛ إِمَّا بِقَوْلٍ شَاذٍّ، أَوْ بِالْإِنْحِلَالِ عَنِ الْعِلْمِ وَأَهْلِهِ، أَوْ بِالْإِزْرَاءِ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ فِي زَمَانِهِ وَعَيْبِهِمْ بِنَقْصِ عِلْمِهِمْ وَأَنَّ تَصَانِيفَ الْأَوَائِلِ فِيهَا الْعِلْمُ الزَّاهِرُ الَّذِي لَا يَنْتَهِي... إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَدْوَاءِ وَالْعِلَلِ.

وَمِمَّا يُنَبِّهُ إِلَيْهِ أَيْضًا: أَنَّ اسْمَ هَذِهِ الرَّسَالَةِ: «ثَلَاثَةُ الْأُصُولِ وَأَدَلَّتْهَا»، وَلَيْسَ اسْمُهَا: «الْأُصُولُ الثَّلَاثَةُ»؛ فَ«الْأُصُولُ الثَّلَاثَةُ» اسْمُ رِسَالَةٍ أُخْرَى لِلْمُصَنِّفِ كُتِبَتْ مُخْتَصَرَةً تَحْوِي مَقَاصِدَ هَذِهِ الرَّسَالَةِ، وَهِيَ مَنْشُورَةٌ فِي «مَجْمُوعَةِ التَّوْحِيدِ». فَعِلْمَاءُ الدَّعْوَةِ عِنْدَهُمْ اسْمُ «ثَلَاثَةِ الْأُصُولِ وَأَدَلَّتْهَا» يُرَادُ بِهِ كِتَابٌ، وَ«الْأُصُولُ الثَّلَاثَةُ» يُرَادُ بِهِ كِتَابٌ آخَرُ.



قَالَ الْمَصْنَفُ حَمْدُ اللَّهِ:

اعْلَمْ - أَرْشَدَكَ اللَّهُ لِبَطَاعَتِهِ - أَنَّ الْحَنِيفِيَّةَ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ، وَبِذَلِكَ أَمَرَ اللَّهُ جَمِيعَ النَّاسِ، وَخَلَقَهُمْ لَهَا؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (٥٦) [الذَّارِيَاتِ]، وَمَعْنَى (يَعْبُدُونَ): يُوَحِّدُونَ. وَأَعْظَمُ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ: التَّوْحِيدُ؛ وَهُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ. وَأَعْظَمُ مَا نَهَى عَنْهُ: الشِّرْكَ، وَهُوَ دَعْوَةُ غَيْرِهِ مَعَهُ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النِّسَاء: ٣٦].



قَالَ الشَّارِحُ وَفَقَّرَ اللَّهُ:

ذَكَرَ الْمَصْنَفُ رَحِمَهُ اللَّهُ (أَنَّ الْحَنِيفِيَّةَ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، مُبَيِّنًا حَقِيقَتَهَا بِقَوْلٍ جَامِعٍ، يَنْدَرِجُ فِيهِ مَا يُرَادُ بِهَا شَرْعًا. فَإِنَّ (الْحَنِيفِيَّةَ) فِي الشَّرْعِ لَهَا مَعْنِيَانِ:

- أَحَدُهُمَا: عَامٌّ؛ وَهُوَ الْإِسْلَامُ الَّذِي بُعِثَ بِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- وَالْآخَرُ: خَاصٌّ؛ وَهُوَ الْإِقْبَالُ عَلَى اللَّهِ بِالتَّوْحِيدِ. وَلَا زِمُّهُ: الْمَيْلُ عَمَّا سِوَاهُ بِالْبَرَاءَةِ مِنَ الشِّرْكِ.

وَالْمَذْكُورُ فِي قَوْلِ الْمَصْنَفِ: (أَنَّ تَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ) هُوَ مَقْصُودُ الْحَنِيفِيَّةِ وَلُبُّهَا الْمُحَقِّقُ وَصَفُهَا الْجَامِعُ لِلْمَعْنِيَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ.

وهي دين الأنبياء جميعاً فلا تختص بإبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

ووقع في كلام المُصنّف - وغيره - نسبتها إلى إبراهيم تبعاً لوقوعها في القرآن كذلك، فإنّ (الحنيفية) في القرآن نُسبت إلى إبراهيم دون غيره.

والحامل على اختصاص نسبتها في القرآن إلى إبراهيم دون غيره لأمرٍ ثلاثة:

✽ أولها: أَنَّ الَّذِينَ بُعِثَ فِيهِمْ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْتَسِبُونَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ، وَيَذْكُرُونَ أَنَّهُ أَبٌ لَهُمْ، وَيَزْعَمُونَ أَنَّهُمْ عَلَى دِينِهِ، فَأَجْدَرُ بِهِمْ أَنْ يَقْتَفُوا سِيرَةَ أَبِيهِمْ، فَيَكُونُونَ حَنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ. فإِذَا غَا فِي إِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ وَإِحْقَاقِ التَّوْحِيدِ وَإِبْطَالِ الشُّرْكِ نُسِبَ هَذَا الدِّينَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

✽ وثانيها: أَنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ جَعَلَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِمَامًا لِمَنْ بَعْدَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، بِخِلَافِ سَابِقِيهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَلَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ أَحَدًا مِنْهُمْ إِمَامًا لغيره مِنَ الْأَنْبِيَاءِ؛ ذَكَرَهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي «تَفْسِيرِهِ».

✽ وثالثها: أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَلَغَ الْغَايَةَ فِي تَحْقِيقِ الْحَنِيفِيَّةِ؛ فَكَانَ خَلِيلَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَلَمْ يُشَارِكْهُ هَذِهِ الْمَرْتَبَةَ سِوَى نَبِيِّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ فَهُمَا الْخَلِيلَانِ الْبَالِغَانِ الْغَايَةَ فِي تَحْقِيقِ الْحَنِيفِيَّةِ. وَإِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُتَقَدِّمٌ عَلَى نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَهُوَ جَدُّ لَهُ. وَالنُّسْبَةُ إِلَى الْأَبِ أَوْلَى مِنَ النُّسْبَةِ إِلَى الْإِبْنِ؛ فَنُسِبَتِ الْحَنِيفِيَّةُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

و(عبادة الله) شرعاً لها معنيان:

- أحدهما: عامٌّ؛ وهو اتِّبَاعُ خُطَابِ الشَّرْعِ الْمُقْتَرِنُ بِالْحُبِّ وَالْخُضُوعِ.

• والآخر: خاص؛ وهو التَّوْحِيد.

ثم ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ تعالى بعد ذلك ما يتعلّق بالتَّوْحِيد بعد بيان العبادة، فذكر أن جميع النَّاس مأمورون بالعبادة ومخلوقون لها، وذكر دليّله وهو قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذَّارِيَات]، فالآية تدلُّ على أمرين:

- أحدهما: أن الجنَّ والإنس مخلوقون للعبادة.

- والآخر: أنَّهم مأمورون بِهَا.

فالأوّل: صريحٌ لفظها. والثَّاني: لازمه؛ فإنَّهم إذا كانوا مخلوقين للعبادة فهم مأمورون بِهَا.

ثم فسّر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ تعالى: ﴿لِيَعْبُدُونِ﴾ بقوله: (يُوحِّدُونَ)، وله وجهان:

- أحدهما: أنَّه من تفسير اللَّفْظ بأخصّ أفرادِهِ، فإنَّ أعظم العبادة هي توحيد الله.

- والآخر: أنَّه من تفسير اللَّفْظ بما وُضِعَ له شرعاً، فإنَّ (العبادة) إذا أُطْلِقَتْ في خطاب الشَّرْع المرادُ بِهَا التَّوْحِيد.

قال ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «كُلُّ ما ورد في القرآن مِن العبادة فمعناه التَّوْحِيد». ذكره البَغَوِيُّ في «تفسيره».

ثم ذكر المصنّف أنَّ (أَعْظَمَ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ التَّوْحِيدُ، وَأَعْظَمَ مَا نَهَى عَنْهُ الشُّرْكُ)، مع بيان حقيقتيهما؛ لأنَّ (الحنيفيّة) - الَّتِي تقدّمت - تجمعُ بين التَّوْحِيد والشُّرْك؛ فهي تجمع بينهما باعتبار الإقبال على التَّوْحِيد والميل عن الشُّرْك.

و(التَّوْحِيد) شرعاً له معنيان:

• أحدهما: عامٌّ؛ وهو إفراد الله بِحَقِّه.

و(حَقُّ الله) نوعان:

- حَقٌّ في المعرفة والإثبات.

- وحَقٌّ في الإرادة والطلب.

• والآخر: خاصٌّ؛ وهو إفراد الله بالعبادة. وهو المعهود شرعاً عند إطلاق

(التَّوْحِيد) في خطاب الشَّرْع؛ كحديث جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صِفَةِ حَجِّ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفيه قوله: «فَأَهْلٌ بِالتَّوْحِيدِ». رواه مسلمٌ، وكان الَّذِي أَهَلَ بِهِ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو قوله: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ...» إِلَى

آخِرِ هَذِهِ التَّلْبِيَةِ، وَهِيَ تَتَعَلَّقُ بِإِفْرَادِ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ.

وَأَمَّا (الشَّرْك) شرعاً فله معنيان:

• أحدهما: عامٌّ؛ وهو جَعْلُ شَيْءٍ مِنْ حَقِّ اللَّهِ لغيره.

• والآخر: خاصٌّ؛ وهو جَعْلُ شَيْءٍ مِنْ الْعِبَادَةِ لغير الله. وهذا هو المعهود شرعاً

عند إطلاق اسم (الشَّرْك) فِي خِطَابِ الشَّرْع.

ثُمَّ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ الدَّلِيلَ عَلَى أَنَّ (أَعْظَمَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ) هُوَ (التَّوْحِيدُ)، (وَأَعْظَمَ مَا

نَهَى عَنْهُ الشَّرْكُ)، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾

[النِّسَاء: ٣٦].

وَهَذِهِ الْآيَةُ لَمَّا نَظَرَ جَمَاعَةٌ إِلَى ظَاهِرِ لَفْظِهَا دُونَ تَمَامِ سِيَاقِهَا غَمَضَ عَلَيْهِمْ دَلَالَتُهَا

عَلَى الْأَعْظَمِيَّةِ، فَقَالُوا أَنَّهَا لَا تَدُلُّ عَلَى أَعْظَمِيَّةِ الْأَمْرِ بِالتَّوْحِيدِ وَأَعْظَمِيَّةِ النَّهْيِ عَنِ

الشُّرْكُ، وَإِنَّمَا الَّذِي فِيهَا الْأَمْرُ بِالتَّوْحِيدِ وَالنَّهْيِ عَنِ الشُّرْكِ فَقَطْ!

ودلالة الآية على أعظميتهما: مُستفادةٌ من تقديمهما في آية الحقوق، وهي قوله

تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ﴾

[النساء: ٣٦] إلى تمام الآية.

وذلك من وجهين:

- أحدهما: ابتداء تلك الحقوق المُعظَّمة بالأمر بالعبادة، وحقيقتها: التَّوْحِيدُ،

والنَّهْيُ عَنِ الشُّرْكِ.

- والآخر: عطفُ ما بعدهما عليهما؛ لأنَّه لا يُبدأ إِلَّا بالأهمِّ؛ صرَّح به ابنُ قاسمٍ في

«حاشية ثلاثة الأصول»، وألَمَحَ إليه المُصنِّفُ في المسألة الحادية عشرة من

التَّرجمة الأولى في «كتاب التَّوْحِيد».



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَا الْأُصُولُ الثَّلَاثَةُ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ مَعْرِفَتُهَا؟

فَقُلْ: مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ رَبَّهُ، وَدِينَهُ، وَنَبِيِّهِ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



قَالَ الشَّارِحُ وَفَقَّرَهُ اللَّهُ:

لَمَّا بَيَّنَّ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ جَمِيعَ النَّاسِ مَخْلُوقُونَ لِلْعِبَادَةِ وَمَأْمُورُونَ بِهَا، ذَكَرَ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ مَعْرِفَةُ رَبِّهِ وَدِينِهِ وَنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ الْقِيَامُ بِالْعِبَادَةِ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ ثَلَاثَةِ أُمُورٍ:

✓ أحدها: معرفة المعبود الَّذِي تُجْعَلُ لَهُ الْعِبَادَةُ.

✓ وثانيها: معرفة المُبَلَّغ عنه.

✓ وثالثها: معرفة صفة عبادته.

فَالْأَمْرُ الْأَوَّلُ: يَتَعَلَّقُ بِمَعْرِفَةِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

وَالْأَمْرُ الثَّانِي: يَتَعَلَّقُ بِمَعْرِفَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَالْأَمْرُ الثَّالِثُ: يَتَعَلَّقُ بِمَعْرِفَةِ دِينِ الْإِسْلَامِ.

فَكُلُّ أَمْرٍ بِالْعِبَادَةِ يَتَضَمَّنُ الْأَمْرَ بِهَذِهِ الْمَعَارِفِ الثَّلَاثِ؛ لِأَنَّ تَحْقِيقَ الْعِبَادَةِ مَوْقُوفٌ عَلَيْهَا.

فَمَثَلًا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ﴾ [البقرة: ٢١]، هَذَا مِنْ أَدَلَّةِ الْأُصُولِ

الثَّلاثَةُ؛ لِأَنَّ الْعِبَادَةَ الَّتِي أُمِرْنَا بِهَا لَا يُمْكِنُ إِيقَاعُهَا إِلَّا بِأَنْ نَعْرِفَ الْمَعْبُودَ الَّذِي نَجْعَلُ لَهُ الْعِبَادَةَ أَوَّلًا، ثُمَّ نَعْرِفَ الْمُبْلَغَ عَنْهُ ثَانِيًا، ثُمَّ نَعْرِفَ صِفَةَ عِبَادَتِهِ ثَالِثًا، وَهِيَ تَرْجِعُ إِلَى الْمَعَارِفِ الثَّلَاثِ - كَمَا تَقَدَّمَ.

فَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَا دَلِيلُ الْأَصُولِ الثَّلَاثَةِ؟

فَالْجَوَابُ: كُلُّ آيَةٍ أَوْ حَدِيثٍ فِيهِ الْأَمْرُ بِعِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ.

لَأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَقُولُ: أَنْتُمْ مَفْتُونُونَ بِهَذِهِ الْكُتُبِ، مِنْ أَيْنَ الدَّلِيلُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ عَلَى تَسْمِيَتِهَا (الْأَصُولُ الثَّلَاثَةُ)؟!

فَالْجَوَابُ: هَذَا بَيِّنٌ - بِحَمْدِ اللَّهِ - عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، أَنَّ اللَّهَ أَمَرَنَا بِالْعِبَادَةِ

فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ﴾ [البقرة: ٢١]، وَقَالَ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذَّارِيَاتِ]، وَقَالَ: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النِّسَاء: ٣٦]، فِي آيَاتٍ أُخْرَى.

وَهَذَا الْأَمْرُ بِالْعِبَادَةِ تَنْتَظِمُ فِيهِ هَذِهِ الْأَصُولُ الثَّلَاثَةُ، فَمَعْرِفَةُ الْمَعْبُودِ هِيَ مَعْرِفَةُ اللَّهِ، وَمَعْرِفَةُ الْمُبْلَغِ هِيَ مَعْرِفَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعْرِفَةُ صِفَةِ الْعِبَادَةِ هِيَ دِينَ الْإِسْلَامِ، وَلَا يُمْكِنُ التَّحَقُّقُ بِالْقِيَامِ بِالْعِبَادَةِ إِلَّا بِمَعْرِفَتِهَا.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَنْ رَبُّكَ؟

فَقُلْ: رَبِّي اللَّهُ الَّذِي رَبَّنِي، وَرَبِّي جَمِيعَ الْعَالَمِينَ بِنِعْمَتِهِ، وَهُوَ مَعْبُودِي لَيْسَ لِي مَعْبُودٌ سِوَاهُ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿١﴾ [الْفَاتِحَةُ]، وَكُلُّ مَنْ سِوَى اللَّهِ عَالَمٌ، وَأَنَا وَاحِدٌ مِنْ ذَلِكَ الْعَالَمِ.
فَإِذَا قِيلَ لَكَ: بِمَ عَرَفْتَ رَبَّكَ؟
فَقُلْ: بِآيَاتِهِ وَمَخْلُوقَاتِهِ.

وَمِنْ آيَاتِهِ: اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ، وَمِنْ مَخْلُوقَاتِهِ: السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَمَا بَيْنَهُمَا.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَخَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ﴾ [غَافِر: ٥٧]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ ﴿٣٧﴾ [فُصِّلَتْ]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَى اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَيْثُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿٥٤﴾ [الْأَعْرَافُ].

وَالرَّبُّ هُوَ الْمَعْبُودُ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ۝١١﴾ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الشَّجَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ ۖ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ۝١٢﴾ [البقرة].

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «الْخَالِقُ لِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ؛ هُوَ الْمُسْتَحَقُّ لِلْعِبَادَةِ».



قَالَ الشَّارِحُ وَقَفَّ السُّ:

شرع المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ يُبَيِّنُ الْأَصْلَ الْأَوَّلَ مِنَ الْأَصُولِ الثَّلَاثَةِ؛ وَهُوَ (مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ رَبَّهُ)، فَقَالَ: (فَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَقُلْ: رَبِّيَ اللَّهُ الَّذِي رَبَّنِي)؛ فَالَرَّبُّ هُوَ اللَّهُ.

وَرُبُوبِيَّتُهُ هِيَ مِنْ تَرْبِيَّتِهِ الْخَلْقَ بِنِعْمِهِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ.

فَإِذَا كَانَ اللَّهُ هُوَ مُرَبِّي الْخَلْقِ فَهُوَ الْمُسْتَحَقُّ أَنْ يَكُونَ الْمَعْبُودَ؛ وَلِهَذَا قَالَ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بَعْدَ ذِكْرِ رُبُوبِيَّةِ اللَّهِ: (وَهُوَ مَعْبُودِي لَيْسَ لِي مَعْبُودٌ سِوَاهُ)؛ أَيُّ لَكُونَهُ رَبًّا صَارَ لِي مَعْبُودًا.

ثُمَّ ذَكَرَ دَلِيلَ الرُّبُوبِيَّةِ وَالْأُلُوهِيَّةِ فَقَالَ: (وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝١﴾ [الفاتحة]):

○ فَالرُّبُوبِيَّةُ فِي الْآيَةِ فِي قَوْلِهِ: (﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾).

○ وَالْأُلُوهِيَّةُ فِيهَا فِي قَوْلِهِ: (﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾).

فَهُوَ الْمُسْتَحَقُّ الْحَمْدَ لَكُونِهِ مَأْلُوهًا؛ أَيُّ تَتَوَجَّهَ إِلَيْهِ الْقُلُوبُ بِالْحُبِّ وَالْخُضُوعِ.

وَمِنْ مَعْرِفَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَدْرُ وَاجِبٍ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ، يَرْجِعُ إِلَى أَرْبَعَةِ
أَصُولٍ:

✓ **أَوَّلُهَا:** مَعْرِفَةُ وُجُودِهِ، فَيُؤْمِنُ الْعَبْدُ أَنََّّهُ مُوجُودٌ.

✓ **وِثَانِيهَا:** مَعْرِفَةُ رَبُوبِيَّتِهِ، فَيُؤْمِنُ الْعَبْدُ أَنَّ اللَّهَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ.

✓ **وِثَالِثُهَا:** مَعْرِفَةُ أَلُوْهِيَّتِهِ، فَيُؤْمِنُ الْعَبْدُ أَنَّ اللَّهَ وَحْدَهُ هُوَ الَّذِي يُعْبَدُ بِحَقٍّ.

✓ **وِرَابِعُهَا:** مَعْرِفَةُ أَسْمَاءِهِ وَصِفَاتِهِ، فَيُؤْمِنُ الْعَبْدُ أَنَّ لِلَّهِ أَسْمَاءً حَسَنًا وَصِفَاتٍ عُلَا.

وَقَوْلُ الْمَصْنِفِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَفْسِيرًا لـ (﴿الْعَالَمِينَ﴾): (وَكُلُّ مَنْ سِوَى اللَّهِ عَالَمٌ) هِيَ
مَقَالَةٌ تَبَعُ فِيهَا غَيْرُهُ مِنَ الْمَتَأَخِّرِينَ. وَحَقِيقَتُهَا: اصْطِلَاحٌ جَرَى عَلَى لِسَانِ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي
الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ، ثُمَّ ذَاعَ وَشَاعَ حَتَّى ظُنَّ أَنَّ حَقِيقَةَ لُغَوِيَّةً.

فَإِنَّ (الْعَالَمِينَ) فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: اسْمٌ لِلْمَخْلُوقَاتِ الْمُشْتَرِكَةِ فِي جَنْسٍ وَاحِدٍ.
وَتُسَمَّى (أَفْرَادًا مُتَجَانِسَةً)؛ كَعَالَمِ الْإِنْسِ، وَعَالَمِ الْجِنِّ، وَعَالَمِ الْمَلَائِكَةِ، فَهِيَ عُدَّتْ
عَوَالِمَ بَاعْتِبَارِ اشْتِرَاكِ أَفْرَادِهَا فِي الْجَنْسِ فِي شَيْءٍ بَيْنَهَا. وَيُجْمَعُ (عَالَمٌ) عَلَى (عَالَمِينَ)،
وَلَا يَتَعَلَّقُ بِكُلِّ مَا سِوَى اللَّهِ؛ لِأَنَّ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ أَفْرَادًا لَا جَنْسَ لَهَا؛ كَالْعَرْشِ
وَالْكُرْسِيِّ الْإِلَهِيِّينَ، وَالْجَنَّةَ، وَالنَّارَ.

فَاسْمُ (الْعَالَمِينَ) يَخْتَصُّ بِالْمَخْلُوقَاتِ الْمُشْتَرِكَةِ فِي جَنْسٍ مِنَ الْأَفْرَادِ الْمُتَجَانِسَةِ.

هَذِهِ هِيَ حَقِيقَةُ (الْعَالَمِينَ) فِي لِسَانِ الْعَرَبِ الَّذِي نَزَلَ بِهِ الْقُرْآنُ، وَأَمَّا الْمَعْنَى
الْمَذْكُورُ فَأَصْلُهُ مَقْدِّمَاتٌ مَنْطِقِيَّةٌ مُرْتَبَةٌ:

- **أَوَّلُهَا:** اللَّهُ قَدِيمٌ.

- وثانيها: العالم حادث.^{٢٥}

فَتَبَيَّنَ لَهُمَا: كُلُّ مَا سِوَى اللَّهِ عَالَمٌ.

فهذه الكلية هي نتيجة منطقيّة للقضيتين المذكورتين، ولا تعرفها العرب في لسانها.

والقرآن يُفسَّر باللسان العربيِّ لا بالاصطلاح الحادِّ؛ ذكره ابن تيمية الحفيدُ وغيره.

فإن قال قائلُ: العرشُ والكرسيُّ الإلهيّان، والجنّة، والنّار، يجمعها (عالم
الجَمادات)! فتكون أفرادا متجانسة!

فجوابه: أَنَّ (عالم الجَمادات) مِنْ تقسيمات العلوم الحديثة، لا باعتبار الحقائق الشرعيّة واللُّغويّة، فَإِنَّ ما يُسمِّيهِ المتأخرون (جمادًا) يجعل الله له صفات الحيّ؛ مثل الجدار؛ فَإِنَّهُمْ يُسمُّونه (جمادًا)، والله عزَّوجلَّ قال: ﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ﴾ [الكهف: ٧٧]، فجعل له إرادةً، وهي مِنْ صفات الحيّ.

فالمعارف الشرعيّة واللُّغويّة غيرُ الأَوْضَاعِ الَّتِي عليها علومُ المتأخّرين في الفلك أو غيره من المعارف الإنسانيّة عند الخلق.

ومن الخطأ الواقع اليوم عند المتكلمين في بيان الشرائع: تفسير خطاب الشرع بهذه الاصطلاحات.

فمثلاً: في علوم الهيئة يُفَرِّقون بين (النَّجم) و(الكوكب)؛ فيقولون: النَّجْمُ جِسْمٌ مُضِيٌّ، والكوكب جِسْمٌ مُعْتَمٍ، وهذا المعنى خلافُ لفظ (النَّجم) و(الكوكب) في القرآن والسُّنَّة؛ فإنَّه لا يقع على هذا المعنى الَّذِي ادَّعَوْه - وهو أَنَّهُ اسْمٌ للأجرام

السَّماوِيَّة، فهي تُسَمَّى تارَةً (كوكبًا) باعتبارٍ، وتُسَمَّى تارَةً (نجمًا) باعتبارٍ آخر -، على ما يكون بيانه في مقامٍ آخر.

والمقصود: أن تعلم أن خطاب الشرع يُفسَّر بلغته أو بما تعرفه العرب بكلامها، لا بالعلوم الحادثة.

ثم ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ الدَّلِيلَ المُرْشِدَ إلى معرفة الرَّبِّ عَزَّجَلَّ، وهو نوعان:

- أحدهما: التَّفَكُّرُ في آياته الكونيَّة.

- والآخر: التَّدبُّرُ في آياته الشرعيَّة.

وهما مذكوران في قول المصنّف: (بِآيَاتِهِ)؛ لأنَّ اسم (الآيات) يقع شرعًا على

نوعين:

• أحدهما: الآيات الكونيَّة؛ وهي المخلوقات.

• والآخر: الآيات الشرعيَّة؛ وهي وحي الله الَّذي نزل على أنبيائه.

فيكون العطف في قوله: (بِآيَاتِهِ وَمَخْلُوقَاتِهِ) مِنْ عَطْفِ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِّ،

فالمخلوقات من أفراد الآيات؛ كقولك: جاء القوم ومحمَّد، فمحمَّد من جنس القوم،

فهو من عطفِ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِّ.

والأمثلة الَّتِي ذكرها المُصنِّفُ تُقَوِّي إِرَادَتَهُ الْآيَاتِ الْكُونِيَّةَ، دون الشرعيَّة.

ووجه تخصيصها بالذِّكْر أمران:

* أحدهما: أنَّ دلالة الآيات الكونيَّة على الرُّبُوبِيَّة أظهر وأجلى.

قيل لأعرابيٍّ: بَمَ تَعْرِفُ الله؟ قال: (سماءٌ ذات أبراج، وبحارٌ ذات أمواج، وأراضٍ

ذات فِجَاج، أَلَا تَدُلُّ عَلَى الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ؟!).

فهو استدَلَّ بِالْآيَاتِ الْكُونِيَّةِ لظُهُورِهَا وَجَلَائِهَا فِي الدَّلَالَةِ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

* وَالْآخِرُ: عَمُومُ مَعْرِفَةِ الْآيَاتِ الْكُونِيَّةِ؛ فَيَشْتَرِكُ فِي مَعْرِفَتِهَا الْمُؤْمِنُ وَالْكَافِرُ، وَالْبَرُّ وَالْفَاجِرُ.

وَذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ: (اللَّيْلُ، وَالنَّهَارُ، وَالشَّمْسُ، وَالْقَمَرُ)، وَأَنَّ (مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ: السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَمَا بَيْنَهُمَا)؛ وَهَؤُلَاءِ الْمَذْكُورَاتُ كُلُّهَا تُعَدُّ آيَاتٍ، وَكُلُّهَا تُعَدُّ مَخْلُوقَاتٍ.

وَفَرَّقَ الْمُصَنِّفُ بَيْنَهَا مُتَابَعَةً لِأَكْثَرِ الْوَاقِعِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ:

- فَإِنَّ اسْمَ (الْآيَاتِ) يُطْلَقُ كَثِيرًا فِي الْقُرْآنِ عَلَى اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ.
- وَيُطْلَقُ اسْمُ (الْمَخْلُوقَاتِ) فِيهِ كَثِيرًا عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَمَا بَيْنَهُمَا.

وَالدَّاعِي إِلَى وَقُوعِهِ كَذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ: مِلْحَظَةُ الْوَضْعِ اللَّغَوِيِّ عِنْدَ الْعَرَبِ.

فَإِنَّ (الْآيَةَ) فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: الْعَلَامَةُ. وَوُجُودُ هَذَا الْمَعْنَى فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ أَظْهَرُ؛ فَإِنَّهُنَّ عِلَامَاتٌ؛ لَتَتَّبِعُهُنَّ، وَخَفَائِهِنَّ فِي حِينٍ دُونَ حِينٍ. فَإِنَّ النَّهَارَ يَسْبِقُ اللَّيْلَ ثُمَّ يَتَّبِعُهُ اللَّيْلُ، وَالشَّمْسُ تَظْهَرُ فِي النَّهَارِ وَتَغِيبُ فِي اللَّيْلِ، وَالْقَمَرُ يَظْهَرُ بِاللَّيْلِ وَيَغِيبُ فِي النَّهَارِ.

وَأَمَّا (الْخَلْقُ) فَإِنَّهُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى إِرَادَةِ التَّقْدِيرِ. وَظُهُورُ هَذَا الْمَعْنَى فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَظْهَرُ وَأَبْيَنُ؛ فَإِنَّهُمَا مَجْعُولَتَانِ عَلَى صُورَةٍ لَا تَتَغَيَّرُ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ،

فهما مُقدَّرتان على تلك الصُّورة.

ثمَّ بيَّن المصنِّف رَحْمَةُ اللَّهِ أَنَّ الرَّبَّ هو المستحقُّ للعبادة - بعد ذكره الدَّلِيلَ المُرشِدَ إلى معرفته -؛ فقال: **(وَالرَّبُّ هُوَ الْمَعْبُودُ)**؛ أي أَنَّ الرَّبَّ هو المستحقُّ أن يكون معبودًا، فليست هذه الجملة في بيان معنى (الرَّبِّ)، لكن في بيان استحقاق الرَّبِّ للعبادة.

وذكر دليلاً عليها قوله تعالى: **(يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ)**، ثمَّ ذكر مُوجبَ استحقاقه العبادة: **(الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ)** [البقرة: ٢١] إلى تمام الآية والتي بعدها، فذكر من مظاهر الرُّبوبيَّة ما يدلُّ على استحقاق الله الأُلوهيَّةَ.

وأوسعُ طريقٍ في القرآن للإلزام بالأُلوهيَّة هو بيان الرُّبوبيَّة.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَأَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا؛ مِثْلُ الْإِسْلَامِ، وَالْإِيمَانِ، وَالْإِحْسَانِ؛ وَمِنْهُ: الدُّعَاءُ، وَالْخَوْفُ، وَالرَّجَاءُ، وَالتَّوَكُّلُ، وَالرَّغْبَةُ، وَالرَّهْبَةُ، وَالْخُشُوعُ، وَالْخَشْيَةُ، وَالْإِنَابَةُ، وَالْاسْتِعَانَةُ، وَالْاسْتِعَاذَةُ، وَالْاسْتِغَاثَةُ، وَالذَّبْحُ، وَالنَّذْرُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا = كُلُّهَا لِلَّهِ تَعَالَى.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَن الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ ﴿الجن: ١٨﴾.

فَمَنْ صَرَفَ مِنْهَا شَيْئًا لِغَيْرِ اللَّهِ فَهُوَ مُشْرِكٌ كَافِرٌ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ ۚ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون].



قَالَ الشَّارِحُ وَفَقَّاهُ:

لَمَّا قَرَّرَ الْمَصْنَفُ رَحْمَةُ اللَّهِ وَجُوبَ عِبَادَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَاسْتِحْقَاقَهُ لَهَا بِمَا لَهُ مِنَ الرُّبُوبِيَّةِ؛
شَرَعَ يُبَيِّنُ حَقِيقَةَ (الْعِبَادَةِ) بِالْإِرْشَادِ إِلَى أَنْوَاعِهَا، فَذَكَرَ أَنْوَاعًا مِنَ الْعِبَادَةِ الْمَأْمُورِ بِهَا
إِجْمَالًا وَتَفْصِيلًا.

فإجمالها في: (الإسلام، والإيمان، والإحسان).

وتفصيلُها في: (الدُّعَاءُ، وَالْخَوْفُ، وَالرَّجَاءُ، وَالتَّوَكُّلُ...) إلى آخر ما ذكر فعلُ
العبادة.

فقول المصنّف هنا: (وَمِنْهُ) الضَّمير عائدٌ إلى فِعْلِ العبادة.

فتقدير الكلام في قوله: (وَأَنْوَاعُ الْعِبَادَةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا مِثْلُ: الْإِسْلَامِ، وَالْإِيمَانِ، وَالْإِحْسَانِ، وَمِنْهُ: الدُّعَاءُ، وَالْخَوْفُ، وَالرَّجَاءُ...)؛ أي: وَمِنْ فِعْلِ العبادة الَّتِي تتعلّق بالإسلام والإيمان والإحسان: الدُّعَاءُ، والخوفُ، والرجاء... إلى آخر ما ذكر.

وبَيَّنَّ أَنَّ تِلْكَ الْأَنْوَاعَ كُلَّهَا لِلَّهِ تَعَالَى، وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ﴾ [الجن: ١٨] الآية.

ودلالة الآية على ذلك من وجهين:

* أحدهما: في قوله: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ﴾؛ فَمَدَارُ الْمُنْقُولِ فِي تَفْسِيرِهَا عَلَى اخْتِلَافِهِ يَرْجِعُ إِلَى أَنَّ الْإِعْظَامَ وَالْإِجْلَالَ وَالْخُضُوعَ كُلَّهُ لِلَّهِ.

* والآخر: في قوله: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾؛ وَهُوَ نَهْيٌ عَنِ عِبَادَةِ غَيْرِ اللَّهِ، يَسْتَلْزِمُ الْأَمَرَ بِمُقَابِلِهِ، وَهُوَ عِبَادَةُ اللَّهِ وَحْدَهُ.

ثُمَّ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ أَنَّ (مَنْ صَرَفَ شَيْئًا) مِنَ الْعِبَادَاتِ (لِغَيْرِ اللَّهِ فَهُوَ مُشْرِكٌ كَافِرٌ)، وَاسْتَدَلَّ بِآيَةِ (الْمُؤْمِنُونَ).

ووجه الدلالة منها مُرَكَّبٌ مِنْ أَمْرَيْنِ:

* أحدهما: ذِكْرُ فِعْلٍ مُتَوَعَّدٍ عَلَيْهِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾، وَالْفِعْلُ الْمَذْكُورُ هُوَ عِبَادَةُ غَيْرِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ (الدُّعَاءَ) يَقَعُ اسْمًا لِلْعِبَادَةِ كُلِّهَا - كَمَا تَقَدَّمَ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾: أَي لَا حُجَّةَ لَهُ عَلَى اسْتِحْقَاقِهِ الْعِبَادَةَ، وَهَذَا وَصْفٌ كَاشِفٌ، فَهُوَ صِفَةُ كُلِّ مَعْبُودٍ سِوَى اللَّهِ، فَإِنَّ عَابِدَهُ لَا حُجَّةَ لَهُ عَلَى صِحَّةِ

عبادته^(١).

*** والآخر:** توَعَّدَه بالحساب مع بيانِ المال، في قوله: **(﴿فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ ١١٧)**، فالوعيد بالحسابِ تهديدٌ له، وذِكرُ عدمِ فلاحِ الكافرينِ إعلَامٌ بمصيره وأنه النَّارُ؛ لأنَّ نفيَ الفلاحِ في الآخرة لا يكون إلا عن أهلِ النَّارِ. وذِكرُ عدمِ فلاحِهِم تنبيهٌ إلى أنَّ المذكور من أفعالِهِم، فمن أفعالِ الكافرين: عبادة غير الله.

والشُّركُ فردٌ من أفرادِ الكفر؛ فَإِنَّ الكُفْرَ يكون بالشُّركِ وغيره؛ فالشُّركُ يستلزمُ جعلَ شريكٍ، والكفر يُوجَدُ هذا فيه تارةً، ويُفقدُ منه تارةً أخرى.

○ فتارةً يكفر العبد بالشُّركِ.

○ وتارةً يكفر العبد بغير الشُّركِ.

على ما هو مُبَيَّنٌ في موضعه من المُطَوَّلَاتِ^(٢).



(١) [ومعنى قوله ... على صحّة عبادته]: زيادةٌ من برنامج (مهمّات العلم) الحادي عشر ١٤٤١.

(٢) إلى هنا تمام المجلس الأوّل، وكان بعد العصر يوم السَّبْتِ الثَّامن عشر من شهر المحرّم، سنة سبعٍ وثلاثين بعد الأربعمائة والألف، ومدَّتْهُ: ساعةٌ وأربعٌ وثلاثون دقيقةً.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَفِي الْحَدِيثِ: «الدُّعَاءُ مُخُّ الْعِبَادَةِ».

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ

عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦٠﴾﴾ [غَافِرٌ].

وَدَلِيلُ الْخَوْفِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُ، فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا مِنِّي إِن كُنْتُمْ

مُؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾﴾ [آلِ عِمْرَانَ].

وَدَلِيلُ الرَّجَاءِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ

أَحَدًا ﴿١١٠﴾﴾ [الْكَهْفُ].

وَدَلِيلُ التَّوَكُّلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾﴾ [الْمَائِدَةُ]، وَقَوْلُهُ

تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴿٣﴾﴾ [الطَّلَاقُ].

وَدَلِيلُ الرَّغْبَةِ وَالرَّهْبَةِ وَالْخُشُوعِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْـَٔرِعُونَ فِي

الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ ﴿٩٠﴾﴾ [الْأَنْبِيَاءُ].

وَدَلِيلُ الْخَشْيَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾ [البَقَرَةُ: ١٥٠].

وَدَلِيلُ الْإِنَابَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلُمُوا لَهُ﴾ [الزُّمَرُ: ٥٤] الْآيَةَ.

وَدَلِيلُ الْاسْتِعَانَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الْفَاتِحَةُ]، وَفِي

الْحَدِيثِ: «إِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ».

وَدَلِيلُ الْاسْتِعَاذَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴿١﴾﴾ [الْفَلَقُ]،

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ۝﴾ [النَّاس].

وَدَلِيلُ الِاسْتِغَاثَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ ۝﴾ [الأنفال: ٩].

وَدَلِيلُ الذَّبْحِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝ لَا شَرِيكَ لَهُ ۝﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣]، وَمِنْ السُّنَّةِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ».

وَدَلِيلُ النَّذْرِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ۝﴾ [الإنسان].



قَالَ الشَّارِحُ وَفَّقَ اللَّهُ:

شرع المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ يورد أنواعاً من العبادة؛ فذكر أربع عشرة عبادة يُتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَقَرَنَ كُلَّ عِبَادَةٍ بِالدَّلِيلِ الدَّالِّ عَلَى كَوْنِهَا عِبَادَةً؛ لِتَوْقُفِ كَوْنِ الشَّيْءِ عِبَادَةً عَلَى دَلِيلٍ خَاصٍّ.

ومجموع الأدلة التي ذكرها أربع عشرة آيةً، وحديثان: حديث: «إِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ» (رواه الترمذي وغيره، وهو حديثٌ صحيحٌ. وحديث: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ» (رواه مسلمٌ من حديث عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

✽ وابتدأ المصنّف العبادات الأربع عشرة بـ (الدُّعاء)، وجعل الحديث الذي ذكره كالتَّرْجُمة له. فقوله: (وَفِي الْحَدِيثِ: «الدُّعَاءُ مُنْحُ الْعِبَادَةِ») يقع تقديره: (ودليل الدُّعاء قوله تعالى: (...))، فذكرت عبادة (الدُّعاء) بحديث يدلُّ عليها، وهو حديث رواه

التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

وَمِنْ طَرَائِقِ الْمُصَنِّفِينَ: الْإِشَارَةُ إِلَى مَقْصُودِهِمْ بِحَدِيثٍ ضَعِيفٍ؛ كَجُمْلَةٍ مِنْ تَرَاجُمِ الْبُخَارِيِّ؛ فَإِنَّهُ يُيَوِّبُ فَيَقُولُ: (بَابُ كَذَا وَكَذَا)، وَيَذْكُرُ لَفْظَ حَدِيثٍ ضَعِيفٍ.

فَهَذِهِ الْجُمْلَةُ جُمْلَةٌ مُسْتَأْنَفَةٌ مِنَ الْكَلَامِ، لَا تَعْلُقُ لَهَا بِمَا قَبْلَهَا، فَلَيْسَ الْحَدِيثُ دَلِيلًا آخَرَ لِلْمَسْأَلَةِ السَّابِقَةِ، بَلْ شُرُوعٌ فِي جُمْلَةٍ جَدِيدَةٍ، فَالْتَّقْدِيرُ - كَمَا تَقَدَّمَ -: (وَدَلِيلُ الدُّعَاءِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي﴾ [غافر: ٦٠] الْآيَةَ.

و(دُعَاءُ اللَّهِ) شَرْعًا لَهُ مَعْنِيَانِ:

- أَحَدُهُمَا: عَامٌّ؛ وَهُوَ اتِّبَاعُ خُطَابِ الشَّرْعِ الْمُقْتَرَنِ بِالْحُبِّ وَالْخُضُوعِ. فَيَشْمَلُ جَمِيعَ أَفْرَادِ الْعِبَادَةِ؛ لِأَنَّ الْعِبَادَةَ تَتَعَلَّقُ بِهَذَا الْمَعْنَى - كَمَا تَقَدَّمَ -، وَيُسَمَّى (دُعَاءَ الْعِبَادَةِ).

- وَالْآخَرُ: خَاصٌّ؛ وَهُوَ طَلْبُ الْعَبْدِ مِنْ رَبِّهِ حُصُولَ مَا يَنْفَعُهُ وَدَوَامَهُ، أَوْ دَفْعَ مَا يَضُرُّهُ وَرَفْعَهُ، وَيُسَمَّى (دُعَاءَ الْمَسْأَلَةِ).

❖ وَالْعِبَادَةُ الثَّانِيَّةُ: الْخَوْفُ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيََاءَهُ﴾ [آل عمران: ١٧٥] الْآيَةَ.

و(خَوْفُ اللَّهِ) شَرْعًا: فَرَارُ الْقَلْبِ إِلَى اللَّهِ فَرَعًا وَذُعْرًا.

❖ وَالْعِبَادَةُ الثَّلَاثَةُ: الرَّجَاءُ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ١١٠] الْآيَةَ.

و(رَجَاءُ اللَّهِ) شَرْعًا: أَمَلُ الْعَبْدِ بِرَبِّهِ فِي حُصُولِ الْمَقْصُودِ، مَعَ بَذْلِ الْجُهْدِ وَحُسْنِ

التَّوَكُّلُ.

❖ والعبادة الرَّابِعة: التَّوَكُّلُ، والدَّلِيلُ قوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا﴾ [المائدة: ٢٣] الآية، وقوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].

و(التَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ) شرعاً: إظهارُ العبدِ عجزه لله واعتماده عليه. ولم نذكر في حده (بذل الأسباب)؛ لأنَّ الأسبابَ مِنْ شروطِ التَّوَكُّلِ؛ لا مِنْ حقيقته. وحقيقة العبادة غيرُ شروطها؛ كالصَّلاة مع شروطها، فالصَّلاة لها حقيقةٌ مختصةٌ بها، وشروطها لها حقائقٌ مختصةٌ بها.

❖ والعبادة الخامسة: الرَّغْبَةُ.

❖ والعبادة السادسة: الرَّهْبَةُ.

❖ والعبادة السَّابعة: الْخُشُوعُ.

والدَّلِيلُ قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا﴾ [الأنبياء: ٩٠] الآية.

وَقَرَنَ المصنِّفُ بينهما لا شراكهنَّ في الدَّلِيلِ.

و(الرَّغْبَةُ إِلَى اللَّهِ) شرعاً: إرادةُ مرضاة الله في الوصول إلى المقصود محبةً له ورجاءً.

و(الرَّهْبَةُ مِنْ اللَّهِ) شرعاً: فرار القلب إلى الله فزعاً ودُعرًا مع عملٍ ما يُرضيه.

و(الْخُشُوعُ لِلَّهِ) شرعاً: فرار القلب إلى الله فزعاً ودُعرًا مع الخضوع له.

❖ والعبادة الثَّامنة: الْخَشْيَةُ، والدَّلِيلُ قوله تعالى: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾

[البقرة: ١٥٠].

و(خشية الله) شرعاً: فرار القلب إلى الله فزعاً وذُعراً مع العلم بالله وبأمره.

وعبادات (الخوف، والخشية، والخشوع، والرَّهبة) أصلهنَّ: فرار القلب إلى الله فزعاً وذُعراً، ثمَّ تختلف حقائقهنَّ باعتبار الأوصاف المقتترنة بذلك الفرار:

○ فإذا اقترن بذلك الفرار عملٌ ما يُرضي الله صار له معنى.

○ وإذا اقترن به الخُضوعُ له صار له معنى.

○ وإذا اقترن به العلمُ بالله وبأمره صار له معنى.

فإن قال قائلٌ: ما فائدة تعريف (الخوف، والخشية، والخشوع، والرَّهبة)؟

فالجواب: أنَّ هذه عباداتٌ لا يمكن أداؤها والتَّحقُّقُ بها إلاَّ بمعرفة معانيها، فكيف تعبد الله بالخشوع؟ وكيف تعبد بالخشية؟ وكيف تعبد بالرَّهبة إذا كنت لا تعلم حقائق هذه العبادات؟! فلا بُدَّ من الوقوف على حقيقة العبادة الشرعية لعبادة الله سُبحانَهُ وتعالى بها.

✽ والعبادة التاسعة: الإنابة، والدليل قوله تعالى: ﴿وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلُمُوا لَهُ﴾

[الزُّمَر: ٥٤] الآية).

و(الإنابة إلى الله) شرعاً: رجوع القلب إلى الله محبةً وخوفاً ورجاءً.

✽ والعبادة العاشرة: الاستعانة، والدليل قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾

﴿[الْفَاتِحَةُ]، وَفِي الْحَدِيثِ: «إِذَا اسْتَعْنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ»).

و(الاستعانة بالله) شرعاً: طلب العون من الله في الوصول إلى المقصود. والعون:

وتفسيره بَأَنَّهُ (سَفَكَ الدَّمَ) لَا يَصِحُّ؛ لِأَنَّهُ مِنْ تَفْسِيرِ اللَّفْظِ بِإِلَازِمِهِ، فَإِنَّهُ إِذَا قُطِعَ
الْحَلْقُومُ وَالْمَرِيءُ خَرَجَ الدَّمُ، وَقَدْ يَخْرُجُ الدَّمُ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ بَدُونِهَا وَلَا يُسَمَّى
ذَبْحًا؛ كَضَرْبِهِ فِي جَنْبِهَا، فَإِنَّهُ رَبَّمَا يُضْرَبُ جَنْبُهَا بِسَكِّينٍ وَنَحْوِهَا فَيَقْطَعُ عُروَقَ الدَّمِ
فَيَخْرُجُ الدَّمُ مَسْفُوكًا مِنْ جَنْبِهَا وَلَا يُسَمَّى (ذَبْحًا).

فلا يُسَمَّى (ذَبْحًا) في لسان العرب - وبه عُلِّقَت الحقيقة الشرعية - إلا بقطع الحلقوم والمريء من بهيمة الأنعام على صفة معلومة. والمراد بقولنا: (على صفة معلومة)؛ أي مُبَيَّنَّة شرعًا، بالشروط المعروفة عند الفقهاء.

ويختص الذبح شرعًا ببهيمه الأنعام، فإن الذبائح المرتبة في الأحكام الشرعية كالهدي، والفدية، والعقيقة، والأضحية ترجع إلى بهيمة الأنعام، فمن أراد أن يتقرب إلى الله بالذبح خصَّ كون المذبوح بهيمة من بهائم الأنعام. ولو ذبح دجاجة تقربًا إلى الله لم يكن قد أتى بعبادة الذبح؛ لأنه جاء في الشرع تعليقها ببهيمه الأنعام فقط دون غيرها.

وقد يُوقع العبدُ بعض أفراد العبادة الشرعية ولا تكون عبادة؛ كركوعه في غير صلاة، فلو أن أحدًا ركع في غير صلاة لم يعد هذا الركوع عبادة لله، مع أن الركوع مأمور به بنص القرآن والسنة والإجماع، لكن محل الأمر: في الصلاة، فكذاك الذبح المأمور به محله: بهيمة الأنعام.

فإن ذبح تلك الدجاجة لغير الله وقع في الشرك؛ لإرادته التقرب، فهي وإن كانت ليست عبادة شرعية عندنا لله، لكن إذا أراد التقرب بها إلى غيره فإنه يقع في الشرك.

❖ والعبادة الرابعة عشرة: النذر، والدليل قوله تعالى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ [الإنسان: ٧]

الآية.

و(النذر لله) شرعًا له معنيان:

• أحدهما: عامٌّ؛ وهو إلزامُ العبدِ نفسه لله تعالى اتِّباعَ خطابِ الشرع؛ أي الالتزامَ بدين الإسلام.

• والآخر: خاصٌّ؛ وهو إلزامُ العبدِ نفسه لله تعالى نفلاً معيَّناً غيرَ مُعلَّقٍ.

فهذا الحدُّ الشرعيُّ يتحقَّقُ به كونُ النَّذرِ عبادةً إذا جمع ثلاثة أمور:

✓ أحدها: أن يكون نفلاً؛ لأنَّ الواجبَ لازمٌ بنفسه أصالةً. فإذا قال العبدُ: (الله نذرٌ عليَّ أن أصليَّ العشاء)، فعبادة النَّذر هنا تحصيلٌ حاصلٌ، فلا تقع؛ لأنَّ العشاءَ واجبةٌ عليه.

✓ وثانيها: كونه معيَّناً؛ أي مُبيَّناً غيرَ مُبهمٍ، فإذا قال: (الله عليَّ نذرٌ) وأبهمه لم تقع عبادةُ النَّذر، وفيه كفارة اليمين.

✓ وثالثها: أن يكون غيرَ مُعلَّقٍ؛ أي على غير وجه المقابلة في المُجازاة، بأن تكون عَوْضاً؛ كأن يقول: (الله عليَّ صيامُ ثلاثة أيَّامٍ إذا شفى مريضِي).

فإذا وُجِدَت هذه الشروط الثلاثة صار النَّذر عبادةً؛ كقول العبد: (الله عليَّ أن أصومَ ثلاثة أيَّامٍ من شهر صفرٍ)، فهذا تتحقَّقُ به عبادةُ النَّذر؛ لأنَّه:

○ وقع نفلاً.

○ ثمَّ كان وقوعه معيَّناً، فهو مُقدَّرٌ بثلاثة أيَّامٍ.

○ ولم يكن على وجه المجازاة، فلم يُعلِّقه بمطلوبٍ يرجو حصوله.

والدَّلِيلُ أنَّ النَّذرَ يكون عبادةً: قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ

نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ [سورة البقرة: ٢٧٠]، فهذه الآية لا يمكن دفعها بأنَّ النَّذر ليس

عبادةً، فهي دالَّةٌ على كونه عبادةً من وجهين:

- أحدهما: أَنَّ النَّذْرَ قُرْنٌ بِالنَّفَقَةِ الَّتِي هِيَ عِبَادَةٌ مَتَّفِقٌ عَلَيْهَا.
 - وَالْآخَرُ: أَنَّهُ ذَكَرَ فِيهَا ثَوَابَهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ [سورة البقرة: ٢٧٠]؛ يعني علمَ ثوابٍ وجزاءٍ، فيُراد منكم فعلُهُ.
- فتكون الأحاديثُ الواردة كحديث: «إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ»، أو حديث: «إِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ» محمولةً على أنواعٍ أخرى مِنَ النَّذْرِ؛ كالنَّذْرِ المَعْلَقِ أو غيرِهِ، أمَّا النَّذْرُ الجامعُ الأوصافَ الثلاثةَ المذكورة فهو النَّذْرُ الَّذِي يكون عِبَادَةً تُطَلَّبُ مِنَ الْعَبْدِ، وفيها آيةُ سورة البقرة الَّتِي ذَكَرْنَا.
- وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ [سورة الإنسان]، فهذه الآية تدلُّ على الوفاء بالنَّذْرِ، لا على عقد النَّذْرِ.
- فالنَّذْرُ الجامعُ للشُّرُوطِ الثلاثةِ يكون نَذْرًا مُتَعَبَّدًا بِهِ مِنْ جِهَتَيْنِ:
- ✓ من جهة عقده ابتداءً.
 - ✓ ومن جهة الوفاء به انتهاءً.
- أَمَّا النَّذْرُ الْمُعْلَقُ على وجه المجازاة، فهذا يجب على العبد إذا حصل له أن يَفِي بِنَذْرِهِ، لكن لا يكون مأجورًا في عقد النَّذْرِ، وَإِنَّمَا أَجْرُهُ فِي الْوَفَاءِ بِهِ^(١).



(١) [والدليل أَنَّ النَّذْرَ يكون عِبَادَةً... لا على عقد النَّذْرِ]: زيادةٌ من برنامج (مهمَّات العلم) التاسع ١٤٣٩، و[فالنَّذْرُ الجامع... في الوفاء به]: زيادةٌ من برنامج (مهمَّات العلم) الحادي عشر ١٤٤١.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

الأصل الثاني: مَعْرِفَةُ دِينِ الْإِسْلَامِ بِالْأَدِلَّةِ

وَهُوَ الْاِسْتِسْلَامُ لِلَّهِ بِالتَّوْحِيدِ، وَالْاِنْقِيَادُ لَهُ بِالطَّاعَةِ، وَالْبَرَاءَةُ وَالْخُلُوصُ مِنَ الشِّرْكِ وَأَهْلِهِ.

وَهُوَ ثَلَاثُ مَرَاتِبَ: الْإِسْلَامُ، وَالْإِيْمَانُ، وَالْإِحْسَانُ.



قَالَ الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللَّهُ:

لَمَّا فَرَّغَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ بَيَانِ الْأَصْلِ الْأَوَّلِ، أَتَبَعَهُ بَيَانُ (الْأَصْلِ الثَّانِي) مِنْ الْأَصُولِ الثَّلَاثَةِ، وَهُوَ (مَعْرِفَةُ دِينِ الْإِسْلَامِ بِالْأَدِلَّةِ).

وَتَقَدَّمَ أَنَّ الْاِقْتِرَانَ بِالْأَدِلَّةِ لَا يَخْتَصُّ بِمَعْرِفَةٍ دُونَ أُخْرَى، فَالْمَعَارِفُ الثَّلَاثُ يُطْلَبُ فِيهَا اقْتِرَانُ الْأَدِلَّةِ - عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي تَقَدَّمَ بَيَانُهُ.

و(الدِّين) يُطْلَقُ فِي الشَّرْعِ عَلَى مَعْنَيْنِ:

- أَحَدُهُمَا: عَامٌّ؛ وَهُوَ مَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ لِتَحْقِيقِ عِبَادَتِهِ.
- وَالْآخَرُ: خَاصٌّ؛ وَهُوَ التَّوْحِيدُ.

و(الإسلام) الشَّرْعِيُّ لَهُ إِطْلَاقَانُ:

- أَحَدُهُمَا: عَامٌّ؛ وَهُوَ (الْاِسْتِسْلَامُ لِلَّهِ بِالتَّوْحِيدِ، وَالْاِنْقِيَادُ لَهُ بِالطَّاعَةِ، وَالْبَرَاءَةُ

وَالْخُلُوصُ مِنَ الشِّرْكِ وَأَهْلِهِ).

وحقيقته: (الاستِسْلَامُ لِلَّهِ بِالتَّوْحِيدِ).

فالجملتان الأخيرتان تابعتان لازمتان للأولى، فمَن استسلمَ لله بالتَّوْحِيدِ انقاد له بالطاعة وبرئ من الشرك وأهله. وأُفردا بالذكر اعتناءً بهما.

• والآخر: خاصٌّ؛ وله معنيان:

- الأول: الدين الَّذِي بُعِثَ به مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنَّهُ يُسَمَّى (إِسْلَامًا).

وحقيقته شرعًا: استِسْلَامُ الْعَبْدِ لِلَّهِ بَاطِنًا وَظَاهِرًا تَعَبُّدًا لَهُ بِالشَّرْعِ الْمُنَزَّلِ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَقَامِ الْمُشَاهَدَةِ أَوْ الْمُرَاقَبَةِ.

وإذا أُطْلِقَ اسْمُ (الإِسْلَامِ) شَمَلَ الدِّينَ كُلَّهُ، فاندرج فيه (الإيمان) و(الإحسان).

- والثاني: الأعمال الظَّاهِرة، فَإِنَّهَا تُسَمَّى (إِسْلَامًا).

وهذا المعنى هو المقصود إذا قُرِنَ (الإِسْلَامُ) بـ (الإيمان) و(الإحسان).

والإِسْلَامُ الَّذِي بُعِثَ به مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ (ثَلَاثُ مَرَاتِبَ) - كما ذكر المصنّف:

- الأولى: مرتبة الأعمال الظَّاهِرة، وتُسَمَّى (إِسْلَامًا).

- والثانية: مرتبة الاعتقادات الباطنة، وتُسَمَّى (إِيمَانًا).

- والثالثة: مرتبة إتقانها، وتُسَمَّى (إِحْسَانًا).

ومن أهمِّ مهمَّات الدِّيانة: معرفة الواجب عليك في هذه المراتب: في إسلامك، وإيمانك، وإحسانك.

والواجب منها يرجع إلى ثلاثة أصول:

✽ الأصل الأوّل: الاعتقاد.

والواجب فيه: كونه موافقاً للحقّ في نفسه.

والحقّ من الاعتقاد: ما جاء به الشرع.

وجمّاعه^(١): أصول الإيمان السّنة - الّتي ستأتي قريباً.

✽ والأصل الثّاني: الفعل.

والواجب فيه: موافقة حركات العبد الاختيارية باطناً وظاهراً للشرع أمراً وحلاً.

والحركات الاختيارية: ما صدر عن إرادة ومشية وقصد من العبد ظاهراً أو باطناً.

والأمر: الفرض والنّفل.

والحلّ: الحلال.

فالواجب على العبد أن تكون حركاته الّتي تقع منه اختياراً - يعني بإرادة وقصد -

موافقة للشرع، وهذه الموافقة ترجع تارةً إلى الأمر بالفرض والنّفل، وترجع تارةً أخرى

إلى الحلّ بكونها حلالاً.

وفعل العبد نوعان:

• أحدهما: فعله مع ربّه.

وجمّاعه: شرائع الإسلام الّلازمة له؛ كالصّلاة، والصّيام، والزّكاة، والحجّ، وتوابعها:

(١) جمّاع الشّيء: الأصل الجامع له. ومن تصانيف الشّافعيّ كتابه «جمّاع العلم».

من الأركان، والشُّروط، والواجبات، والمبطلات.

• والآخر: فَعَلُّهُ مع الخلق.

وجَماعُهُ: أحكام المعاشرة والمعاملة معهم كافَّةً.

❖ والأصل الثالث: التَّرك.

والواجب فيه: موافقة ترك العبدِ واجتنابه مرضاة الله.

وجَماعُهُ: عِلْمُ المحرَّمات الخمس التي اتَّفقت عليها الأنبياء؛ وهي:

- الفواحش.

- والإثم.

- والبغي.

- والشُّرك.

- والقولُ على الله بغير علمٍ.

وما يرجع إليها ويتَّصل بها.

فهذا مُجَمَّلٌ ما يجب على العبد في إسلامه، وإيمانه، وإحسانه؛ ذكره تنبيهًا وتلويحًا أبو عبد الله ابن القيم في «مفتاح دار السَّعادة»، ثم ذكر أنَّ تفصيل هذا المُجَمَّل فيما يجب على الخلق يختلف باختلاف أحوالهم، لكنَّ مَرَدُّ ما يجبُ هو إلى هذه الأصول الثلاثة.

وأحسنُ ما قيلَ في بيان العلمِ الواجبِ هو: أنَّ كلَّ ما وجَبَ عليك من العملِ وجبَ عليك تعلُّمُه قبلَ أدائه؛ ذكره الآجُرِّيُّ في «فَرَضُ طلب العلم»، وابن القيم في «مفتاح

دار السَّعادة»، والقرافي في «الفروق».

وهذه المسألة التي ذكرناها - ممَّا يجبُ على العبدِ في الإسلام، والإيمان، والإحسان - مسألةٌ جليلةٌ، ومع جلالِها لم يحقِّقها كما ينبغي - فيمن علَّمَتْ - سوى ابن القيم في «مفتاح دار السَّعادة»، وهي تفتحُ أبوابًا مُشرعةً لِلَّيْبِ الفِطَنِ في فهمِ ما يُراد من الخلق في إسلامهم وإيمانهم وإحسانهم، فتُبَيِّنُ له مواقعَ الخطابِ الشرعيِّ خبرًا وطلبًا^(١).



(١) [وأحسنُ ما قيلَ في بيان العلمِ الواجبِ... مواقعَ الخطابِ الشرعيِّ خبرًا وطلبًا]: زيادةٌ من برنامج

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَكُلُّ مَرْتَبَةٍ لَهَا أَرْكَانٌ.

فَأَرْكَانُ الْإِسْلَامِ خَمْسَةٌ: وَالِدَلِيلُ مِنَ السُّنَّةِ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ الْبَيْتِ».

وَالِدَلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٩]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (٨٥) [آلِ عِمْرَانَ].

وَدَلِيلُ الشَّهَادَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (١٨) [آلِ عِمْرَانَ].

وَمَعْنَاهَا: لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ.

(لَا إِلَهَ): نَافِيًا جَمِيعَ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ.

(إِلَّا اللَّهُ): مُثَبِّتًا الْعِبَادَةَ لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي عِبَادَتِهِ؛ كَمَا أَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي مُلْكِهِ.

وَتَفْسِيرُهَا الَّذِي يُوضِّحُهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ﴾ (٢٦) [إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي] [الزُّحْرُفُ]، وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ يَتَاهَلِ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ (١٦) [آلِ عِمْرَانَ].

وَدَلِيلُ شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التَّوْبَةُ: ١٢٨].

وَمَعْنَى شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ: طَاعَتُهُ فِيَمَا أَمَرَ، وَتَصَدِيقُهُ فِيَمَا أَخْبَرَ، وَاجْتِنَابُ مَا عَنْهُ نَهَى وَزَجَرَ، وَأَلَّا يُعْبَدَ اللَّهُ إِلَّا بِمَا شَرَعَ.

وَدَلِيلُ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَتَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البَيِّنَةُ: ٥].

وَدَلِيلُ الصِّيَامِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البَقَرَةُ: ١٨٣].

وَدَلِيلُ الْحَجِّ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ٩٧].



قَالَ الشَّارِحُ وَفَقَّاسُهُ:

لَمَّا بَيَّنَّ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ مَرَاتِبَ الدِّينِ الثَّلَاثَ، ذَكَرَ أَنَّ كُلَّ مَرْتَبَةٍ لَهَا أَرْكَانٌ، وَابْتَدَأَ بِذِكْرِ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ: (وَأَرْكَانُ الْإِسْلَامِ خَمْسَةٌ)، وَهِيَ مَذْكُورَةٌ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ (ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) الَّذِي أوردَهُ.

ثُمَّ قَالَ الْمَصْنُفُ بَعْدَ بَيَانِ حَقِيقَةِ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَمَرَاتِبِهِ، وَأَرْكَانِهِ: (وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ

تَعَالَى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٩]؛ أي الدليل على أن الدين الذي يجب اتباعه هو الإسلام هو قوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٩]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ٨٥].

فالآيتان المذكورتان تدلان على وجوب اتباع دين الإسلام الذي جاء به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأصل الآيتين في معنى الإسلام العام، وهو الاستسلام لله بالتوحيد، واستدل بهما المصنّف على المعنى الخاص؛ لأنّه فردٌّ من الأفراد المُندرجة في المعنى العام.

فالإسلام بمعناه الخاص هو - كما تقدّم - الدين الذي بُعث به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا من جملة الاستسلام لله بالتوحيد.

فالآيات التي فيها ذكر الأمر بالإسلام بالمعنى العام، تصلح أن تكون دليلاً على وجوب الإسلام بالمعنى الخاص؛ لأنّه فردٌّ من أفراد العام^(١).

ثمّ سرد المصنّف أركان الإسلام مقرونةً بأدلتها:

• فالرُّكنُ الأوّل: (شَهَادَةُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ).

فالشَّهادة التي هي ركنٌ من أركان الإسلام: الشَّهادة لله بالتَّوحيد، ولِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالرسالة.

• والرُّكنُ الثَّاني: (الصَّلَاةُ).

(١) [فالآيتان المذكورتان... فردٌّ من أفراد العام]: زيادةٌ من برنامج (مهمّات العلم) الحادي عشر ١٤٤١.

وَالصَّلَاةُ الَّتِي هِيَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ: الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ الْمَكْتُوبَةُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ.

• وَالرُّكْنُ الثَّلَاثُ: (الزَّكَاةُ).

وَالزَّكَاةُ الَّتِي هِيَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ: الزَّكَاةُ الْمُعَيَّنَةُ فِي الْأَمْوَالِ.

(وَدَلِيلُ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَتَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ) كَمَا ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥]) الْآيَةُ.

• وَالرُّكْنُ الرَّابِعُ: (الصَّوْمُ).

وَالصَّوْمُ الَّذِي هُوَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ: صَوْمُ رَمَضَانَ فِي كُلِّ سَنَةٍ.

• وَالرُّكْنُ الْخَامِسُ: (الْحَجُّ).

وَالْحَجُّ الَّذِي هُوَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ: حَجُّ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي الْعُمْرِ.

وَفَائِدَةُ مَعْرِفَةِ حُدُودِ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ: التَّفْرِيقُ:

■ بَيْنَ مَا هُوَ وَاجِبٌ وَمَعْدُودٌ رُكْنًا.

■ وَبَيْنَ مَا هُوَ وَاجِبٌ مِنْهَا وَلَا يَكُونُ رُكْنًا.

مِثَالُ: زَكَاةِ الْفَطْرِ وَاجِبَةٌ، لَكِنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ جَمَلَةِ الزَّكَاةِ الَّتِي هِيَ رُكْنٌ؛ لِأَنَّهَا زَكَاةُ بَدَنِ، وَلَيْسَتْ زَكَاةُ مَالٍ.

مِثَالُ آخَرَ: مَنْ نَذَرَ أَنْ يَحُجَّ، فَإِنَّ حُكْمَ حَجِّهِ أَنَّهُ وَاجِبٌ، لَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ جَمَلَةِ الْحَجِّ الَّذِي هُوَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ.

ثُمَّ إِنَّهُ لَا يُتِمَّكَنُّ مِنَ الْقِيَامِ بِهَذِهِ الْأَرْكَانِ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ حَقَائِقِهَا، فَإِنَّ مَا يُطَلَّبُ مِنَ الْعَبْدِ عِبَادَةً لَا يُؤَدِّيهِ الْعَبْدُ إِلَّا إِذَا عَلِمَهُ.

والانشغال بغير الأصول وتضييعها يجعل العبد جاهلاً بما يلزمه، كهذه المسائل المذكورات؛ فَإِنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ إِذَا سَأَلَتْهُ عَنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ قَالَ لَكَ: هَذَا أَمْرٌ مَعْرُوفٌ، كَيْفَ تَسْأَلُنِي عَنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ اللَّهُ يَهْدِيكَ؟! فَإِذَا قُلْتَ: طَيْبٌ. مَا الزَّكَاةُ الَّتِي هِيَ رَكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: زَكَاةُ الْفِطْرِ!!

هؤلاء طَلَّابُ عِلْمٍ، طَلَّابُ عِلْمٍ!!!

وَإِذَا قُلْتَ لَهُمْ: زَكَاةُ الْفِطْرِ لَيْسَتْ مِنَ الرُّكْنِ، قَالُوا: لَا، هِيَ وَاجِبَةٌ.

وَالْجَوَابُ: لَمْ نَقُلْ أَنَّهَا لَيْسَتْ وَاجِبَةٌ، هِيَ وَاجِبَةٌ لَكِنْ لَيْسَتْ مِنْ جَمَلَةِ الرُّكْنِ.

وَلِذَلِكَ؛ فَإِنَّ مِنَ تَوْفِيقِ اللَّهِ لِلْعَبْدِ: جَمْعُ نَفْسِهِ عَلَى الْأَهَمِّ فِي الْعِلْمِ تَعَلُّماً وَتَعْلِيماً، فَإِنَّ الشُّغْلَ بِغَيْرِ الْأَهَمِّ يُضَيِّعُ عِلْمَ الْعَبْدِ، وَرَبَّمَا ضَيَّعَ دِينَهُ.

وَقَدْ رَأَيْتُ هَذَا؛ فَتَجَدُّ مِنَ الطَّلَبَةِ مَنْ يَسْأَلُكَ فِي الْعِلَلِ وَالرِّجَالِ، وَالْكَلَامِ فِي التَّأْلِيفِ بَيْنَ كَلَامِ الْمُتَفَرِّقِ لِمَنْ كَثُرَ كَلَامُهُ فِي الرُّوَاةِ كَابْنِ مَعِينٍ أَوْ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، فَإِذَا طَلَبْتَ عِلْمَهُ فِيمَا يَلْزَمُهُ مِنَ الْعِبَادَاتِ وَجَدْتَهُ جَاهِلاً بِهِ، وَيَسْأَلُ فِيهِ مَسْأَلَةَ الْأَطْفَالِ الصَّغَارِ؛ لِأَنَّهُ ضَيَّعَ مَا يَلْزَمُهُ مِنَ الْعِلْمِ، وَاشْتَغَلَ بِغَيْرِهِ.

وَهَذَا أَمْرٌ لَا نَقُولُهُ ضَرْباً مِنَ الْخِيَالِ، بَلْ هُوَ وَاقِعٌ، فَأَنْتَ رَبَّمَا تَرَى رَجُلًا مُشْتَغِلاً بِالْحَدِيثِ أَوْ مُشْتَغِلاً بِالْفِقْهِ، فَإِذَا رَأَيْتَ قِرَاءَتَهُ لِلْقُرْآنِ وَجَدْتَ فِيهَا لَحْناً لَمْ يَقْرَأْ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تَتَكَلَّمُ بِهِ الْعَرَبُ الْبَتَّةَ فِي كَلَامِهَا الْفَصِيحِ، فَكَيْفَ يَقْرَأُ بِهَا

كَلَامُ اللَّهِ عَزَّجَلَّ؟!

وَالْعِلَّةُ: أَنَّ هَؤُلَاءِ كَانُوا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ مَا يَلْزُمُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ، فَإِذَا قِيلَ لِأَحَدِهِمْ: اقْرَأْ «تَحْفَةَ الْأَطْفَالِ» عَلَى شَيْخٍ، وَاتَّقِنْ تَجْوِيدَ الْقُرْآنِ. قَالَ: يَا أَخِي؛ نَحْنُ مَأْمُورُونَ بِحِفْظِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَلَسْنَا مَأْمُورِينَ بِأَنْ نَحْفَظَ مَا قَالَهُ الْجَمْزُورِيُّ أَوْ ابْنُ الْجَزْرِيِّ!!

وَهَذَا مِنَ الْجَهْلِ؛ فَطَالِبُ الْعِلْمِ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ لَا يَضُرَّ بِنَفْسِهِ بِتَرْكِ مَا يَلْزِمُهُ مِنَ الْعِبَادَةِ وَمَعْرِفَةِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الْأَحْكَامِ وَالْمَعَانِي، فَتَجِدُ الطَّالِبَ يَتْرُكُ مَا يَلْزِمُهُ (الْإِسْلَامَ، وَالْإِيمَانَ، وَالْإِحْسَانَ، وَمَعَانِيهَا وَمَعَانِي أَرْكَانِهَا) وَيَشْتَغِلُ بغيرِ هَذَا، فَيُضِرُّ بِنَفْسِهِ.

وَاقْتَصَرَ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي بَيَانِ حَقَائِقِ الْأَرْكَانِ عَلَى الرُّكْنِ الْأَوَّلِ، فَذَكَرَ مَعْنَى الشَّهَادَتَيْنِ: (شَهَادَةُ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ)؛ لَجَلَالَتِهِمَا، وَشَدَّةِ الْحَاجَةِ إِلَى بَيَانِ مَعْنَاهُمَا.

فَبَيَّنَ أَنَّ مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ): (لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ).

وَأَنَّ قَوْلَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) جَامِعٌ بَيْنَ النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ؛ بِنَفْيِ (جَمِيعِ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ)، وَإِثْبَاتِ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ وَحْدَهُ.

وَيُبيِّنُ نَفْيَهَا: (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ

﴿الزُّخْرُفِ﴾].

وَيُبيِّنُ إِثْبَاتَهَا: (قَوْلُهُ تَعَالَى) - فِي الْآيَةِ - : (﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي...﴾ [الزُّخْرُفِ: ٢٧]).

وَهُمَا مَعًا فِي (قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ...﴾

[آلِ عِمْرَانَ: ٦٤] (الآيَةُ) ^(١).

ثمَّ ذكر معنى شهادة أنَّ مُحَمَّدًا رسولَ الله، وقوله فيه: (أَلَّا يُعْبَدَ اللَّهُ إِلَّا بِمَا شَرَعَ)؛ أي بما شرع الله، فالضمير يعود إلى الاسم الأَحْسَنَ (الله)، لا إلى الرُّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فتقدير الكلام: (وَأَلَّا يُعْبَدَ اللَّهُ إِلَّا بِمَا شَرَعَهُ اللهُ)؛ لأنَّ التَّشْرِيعَ حَقٌّ خَاصٌّ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ، فلا يُجْعَلُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا لغيره.

والدَّلِيلُ على اختصاص نسبة الشَّرْعِ إلى الله أمران:

- أحدهما: أَنَّ فِعْلَ الشَّرْعِ لم يأتِ مضافًا في الكتاب والسُّنَّةِ إِلَّا إلى الله. واطَّرادُ ^(٢) ذلك فيه دليلٌ على إرادة معنَى، وهو اختصاص نسبة الشرع بالله.
- والآخر: أَنَّهُ لم يُوجَد في كلام أحدٍ من الصَّحَابَةِ قولُهُم: (شرع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، بل قالوا: (فرض رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، و(سنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، وبينهما فرقٌ:
- فَإِنَّ التَّشْرِيعَ: وَضْعُ مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ.
- والفَرْضُ والسَّنُّ: بَيَانُ يُبَلِّغُ بِهِ الشَّرْعَ، فهو بِلَاغٌ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وأشرتُ إلى ذلك بأبياتٍ قلتُ فيها:

وَالشَّرْعُ حَقُّ اللَّهِ دُونَ رَسُولِهِ بِالنَّصِّ أُثْبِتُ لَا بِقَوْلِ فُلَانٍ
أَوْ مَا رَأَيْتَ اللَّهَ حِينَ أَشَادَهُ مَا جَاءَ فِي الْآيَاتِ ذِكْرُ الثَّانِي
وَجَمِيعُ صَحْبِ مُحَمَّدٍ لَمْ يُخْبِرُوا: شَرَعَ الرَّسُولُ وَشَاهِدِي بُرْهَانِي

(١) [وَيُبَيِّنُ نَفْيَهَا... (الآيَةُ): زيادةٌ من برنامج (مهمَّات العلم) السَّادِسَ ١٤٣٦.

(٢) يعني وجود ذلك فيه مستمرًّا.

فإن قال قائلٌ: نجد في كلام بعض أهل العلم كابن تيمية وابن القيم وغيرهما: (قال الشارح صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)!

فالجواب: أجمع أهل العلم على أن كلام أهل العلم ليس دليلاً، فكلام العلماء يُستدلُّ له ولا يُستدلُّ به، ولذلك تجد بعض أهل العلم عند التحقيق يُنبّهون عن هذا وإن غفلوا عنه تارةً أخرى.

فإن شيخنا ابن بازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى وقع منه في مواضع من كلامه قوله: (الشارحُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ). ولمّا أرادت الحكومة في زمنٍ مضى إيجاد هيئة تُسمّى بـ (الهيئة التشريعية) في مجلس الوزراء، كتب رَحِمَهُ اللَّهُ إلى وليّ الأمر بأن هذا لا يجوز، وأن التشريع هو لله عزَّ وجلَّ دون غيره ممَّنْ يضاف إليهم التشريع من الرّسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو من دونه.

فعند تحقيق العالم للمسألة يُبين الحق فيها إذا أمعن النظر في الأدلة.

وسئِلَ الشَّيْخُ عبد المحسن العباد: هل يُسمّى الرّسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (شارعاً)؟ فقال: لا، لا يُسمّى، فإن (الشارع) مُختصٌّ بالله عزَّ وجلَّ.

وأنت اعتبر هذا في الأدلة، كيف لا يُوجد في القرآن هذا! بل (الشرع) يكون مضافاً إلى الله، ثم لا تجده في أصحاب رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا في التابعين، ولا أتباعهم، فما كانوا عليه هو خير ممّا عليه غيرهم.

ولا يعني هذا أن تسمية بعض العلماء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بـ (الشارع) وقع جهلاً منهم!! فهذا الظنُّ سوء أدبٍ معهم، لكن قد يغفل الإنسان عن أمرٍ يشيع عند الناس. بل

العالم المُحَقِّق قد يُحَقِّق مسألةً في موضعٍ، ثُمَّ يَقَعُ فِيهَا عَلَى خِلَافِ التَّحْقِيقِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، وَقَعَ هَذَا مِنْ ابْنِ تَيْمِيَّةَ الْحَفِيدِ، وَمِنْ صَاحِبِهِ ابْنِ الْقَيِّمِ، وَمِنْ أَبِي الْفَضْلِ ابْنِ حَجَرٍ، فِي آخَرِينَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، فَتَجِدُ لِأَحَدِهِمْ تَحْقِيقًا فِي مُسْأَلَةٍ، ثُمَّ فِي مَقَامٍ آخَرَ يَغْفُلُ عَنْ هَذَا التَّحْقِيقِ؛ لِأَنَّ الْفَهْمَ عَرَضٌ زَائِلٌ، فَالْإِنْسَانُ يَفْهَمُ الْمَسْأَلَةَ وَيَحَقِّقُهَا، ثُمَّ قَدْ يَزُولُ هَذَا الْفَهْمُ عَنْهُ فَيَذْهَلُ فِي مَقَامٍ آخَرَ عَمَّا حَقَّقَهُ فِي الْمَقَامِ الَّذِي سَبَقَهُ.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

الْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَّةُ: الْإِيمَانُ

وَهُوَ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، أَعْلَاهَا: قَوْلُ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَأَدْنَاهَا: إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ.

وَأَركَانُهُ سِتَّةٌ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَبِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ كُلُّهُ مِنَ اللَّهِ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذِهِ الْأَرْكَانِ السِّتَّةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وَدَلِيلُ الْقَدَرِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩].



قَالَ الشَّارِحُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

لَمَّا فَرَّغَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ بَيَانِ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ ذَكَرَ أَرْكَانَ الْإِيمَانِ - وَهُوَ الْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَّةُ مِنْ مَرَاتِبِ الدِّينِ.

و(الْإِيمَانُ) فِي الشَّرْعِ لَهُ مَعْنِيَانِ:

- أَحَدُهُمَا: عَامٌّ؛ وَهُوَ الدِّينُ الَّذِي بُعِثَ بِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنَّهُ يُسَمَّى

(إيمانًا).

وحقيقته شرعًا: التّصديق الجازم باطنًا وظاهرًا بالله تعبدًا له بالشرع المنزّل على محمّد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على مقام المشاهدة أو المراقبة.

فإذا أُطلق (الإيمان) بهذا المعنى اندرج فيه (الإسلام) و(الإحسان).

• والآخر: خاصٌّ؛ وهو الاعتقادات الباطنة، فإنّها تُسمّى (إيمانًا).

وهذا المعنى هو المراد إذا قرُن (الإيمان) بـ (الإسلام) و(الإحسان).

وللإيمان شُعَبٌ كثيرةٌ: (أَعْلَاهَا: قَوْلُ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَأَدْنَاهَا: إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ).

واختُلف في عدد شُعب الإيمان؛ لاختلاف لفظ «الصّحيحين» في الحديث الوارد:

○ فوقع عند البخاريّ: «الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسِتُّونَ».

○ ووقع عند مسلمٍ: «الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ».

○ وفي رواية أخرى: «الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسِتُّونَ، أَوْ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً».

والمحفوظ فيه: لفظ البخاريّ: «الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً»^(١).

وشُعَب الإيمان: خصّالُه وأجزاؤه الجامعة له.

- ومنها: قولِيّ؛ كقول: (لا إله إلا الله).

- ومنها: عمليّ؛ كإمطة الأذى عن الطّريق.

- ومنها: قلبيّ؛ كالحياء.

(١) [واختُلف في عدد... «الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً»]: زيادةٌ من برنامج (مهمّات العلم) السّادس ١٤٣٦.

وهذه الأنواع الثلاثة مذكورة في حديث أبي هريرة عند مسلم، وأصله عند البخاري.
وأركان الإيمان ستّة؛ وهي (أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ،
وَبِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ).

والآيتان المذكورتان في كلام المُصنّف دالتان بمجموعهما على أركان الإيمان
السّتّة، فإنّ أركان الإيمان السّتّة لم يقع عدّها جميعاً في نسق آية واحدة، بل عدّت منها
خمسة تارة، وعدّ القدر مفرداً وحده، فبمجموع تلك الآيات تكون أدلّة على أركان
الإيمان السّتّة.

ورأس ما ينبغي تقديمه في معرفة أركان الإيمان والعناية به: معرفة القدر الواجب
المُجزئ من كلّ ركنٍ منها، فإنّه يجب على كلّ أحدٍ من النّاس قدراً من الإيمان بالله،
وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر، يتحقّق به أصل دينه.

فالقدر الواجب المُجزئ من الإيمان بالله:

✓ هو الإيمان بوجوده.

✓ ربّاً.

✓ مُستحقّاً للعبادة.

✓ له الأسماء الحُسنى والصفات العلى.

والقدر الواجب المُجزئ من الإيمان بالملائكة:

✓ هو الإيمان بأنّهم خلق من خلق الله.

✓ وأنّ منهم من ينزل بالوحي على الأنبياء بأمر الله.

وَالْقَدْرُ الْوَاجِبُ الْمُجْزِئُ مِنَ الْإِيمَانِ بِالْكِتَابِ:

- ✓ هُوَ الْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ عَلَى مَنْ شَاءَ مِنْ أَنْبِيَائِهِ كُتُبًا هِيَ كَلَامُهُ.
- ✓ لِيَحْكُمُوا بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ.
- ✓ وَكُلُّهَا مَنْسُوخَةٌ بِالْقُرْآنِ.

وَالْقَدْرُ الْوَاجِبُ الْمُجْزِئُ مِنَ الْإِيمَانِ بِالرُّسُلِ:

- ✓ هُوَ الْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَ إِلَى النَّاسِ رُسُلًا مِنْهُمْ.
- ✓ لِيَأْمُرُوهُمْ بِعِبَادَةِ اللَّهِ.
- ✓ وَأَنَّ خَاتَمَهُمْ هُوَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَالْقَدْرُ الْوَاجِبُ الْمُجْزِئُ مِنَ الْإِيمَانِ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ:

- ✓ هُوَ الْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ الْخَلْقَ فِي يَوْمٍ عَظِيمٍ - هُوَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ - لِمُجَازَةِ الْخَلْقِ.
- ✓ فَمَنْ أَحْسَنَ فَلَهُ الْحُسْنَى - وَهِيَ الْجَنَّةُ -، وَمَنْ أَسَاءَ فَلَهُ مَا عَمِلَ وَجَزَاؤُهُ النَّارُ.

وَالْقَدْرُ الْوَاجِبُ الْمُجْزِئُ مِنَ الْإِيمَانِ بِالْقَدَرِ:

- ✓ هُوَ الْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ قَدَّرَ كُلَّ شَيْءٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ أَزَلًا.
- ✓ وَلَا يَكُونُ شَيْءٌ إِلَّا بِمَشِيئَتِهِ وَخَلْقِهِ.

فهذا عمود الأقدار الواجبة من الإيمان بكل ركنٍ من أركان الإيمان ممّا لا يثبت أصل الدين إلّا به.

فمثلاً: مَنْ أَقَرَّ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّبُّ، وَأَنَّ لَهُ الْأَسْمَاءَ الْحُسْنَى وَالصِّفَاتَ الْعُلَى، وَلَمْ يُقَرِّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هُوَ الْمَعْبُود؛ فَإِنَّهُ لَا يَتَحَقَّقُ لَهُ حِينَئِذٍ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

وهي رأس ما يُقَدَّم في التَّعَلُّمِ والتَّعْلِيمِ، والدَّعْوَةُ والإِصْلَاح؛ ليصحَّ لِلنَّاسِ دينهم، بمعرفة ما يلزمهم وجوباً على كُلِّ أَحَدٍ في أركان الإيمان.

وما وراء هذا - ممَّا يرجع إلى أركان الإيمان - فَإِنَّهُ يَكُونُ واجباً عند بلوغِ الْحُجَّةِ بِهِ.

فمثلاً: لو قيل لعامِّي: هل تعرف الملائكة؟ فقال: نعم، خُلِقَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ، فقد كان ينزلُ على النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَلَكٌ يُبَلِّغُهُ حُكْمَ اللَّهِ. فقيل له: ما اسم هذا المَلَكِ؟ فقال: لا أعرفه.

فَيُعَدُّ إِيْمَانُهُ بِالْمَلَائِكَةِ هنا صحيحاً، ولا يضرُّ جهْلُهُ بِاسْمِ الْمَلَكِ النَّازِلِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْوَحْيِ.

فإن قيل له: اسْمُهُ جِبْرِيلُ، وَذُكِرَتْ لَهُ الْآيَاتُ وَالْأَحَادِيثُ فِي ذِكْرِ اسْمِ (جِبْرِيلِ) = فَإِنَّ إِيْمَانَهُ بِاسْمِ جِبْرِيلِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ يَكُونُ حِينَئِذٍ واجباً. وإذا قال بعد قراءة هذه الآيات: أُوْمنُ بِالْمَلَائِكَةِ وَلَا أُوْمنُ بِجِبْرِيلَ؛ فَإِيْمَانُهُ باطلٌ؛ لِانْكَارِهِ مَعْلُومًا مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ، وَهُوَ مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنْ تَسْمِيَةِ جِبْرِيلَ مَلَكًا مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

فما خرج عن القدر الواجب الْمُجْزِئُ مِنْ كُلِّ ركنٍ:

○ تارةً يَكُونُ واجباً باعتبار بلوغِ الْحُجَّةِ.

○ وتارةً لَا يَكُونُ واجباً بل يَكُونُ مستحباً.

كاختلاف العلماء في موت جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فمنهم مَنْ ذكر موته، ومنهم مَنْ لم يذكر موته، وتنازعوا في هذا ولكلُّ أدلته.

فلو قيل لعامِّي: هل تؤمن بالملائكة؟، فقال: نعم. ثم قيل له: هل تعرف جبريل؟، فقال: نعم. ثم قيل له: هل يموت جبريل أم لا يموت؟ قال: ليس لي علم في هذا. فقرأ عليه الكلام في هذه المسألة في آخر كتاب «التَّحْيِيرُ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ» للسُّيُوطِيِّ. فقال: لا، هذا لا أدري عنه، ولا أؤمن به.

فلا يضُرُّ هذا إيمانه بالملائكة؛ لأنَّها من المسائل التي تنازع فيها أهل العلم رَحِمَهُمُ اللَّهُ تعالى.

وينبغي للعبد أن يشتغل بما ينفعه - كما تقدَّم.

ومن جميل القول: قول أبو عُبَيْدٍ القاسم بن سَلَامٍ: (عجبتُ لِمَنْ اشتغل بالفضول وترك الأصول).

فتجد الآن من النَّاسِ مَنْ يتكلَّم في مسائل الإيمان التي يتنازع فيها النَّاسُ هَرَجًا ومَرَجًا، فإذا سألتَه فيما يلزمه من معاني الإيمان في أركانه لم يُحِطْ بِها علمًا؛ لاشتغاله بالفضول وتركه الأصول، ومن ابتلي بالفضول ضيَّع الأصول.

ومن توفيق الله للعبد وإعانتِه له على الخير: أن يجمع له قلبه على الأصول، وأن يحول بينه وبين الفضول، فإنَّ الاشتغال بالفضول يولِّد الشُّرُورَ، وأمَّا الاشتغال بالأصول فإنه يزيد العبد علمًا وإيمانًا.

قال شيخنا ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى عند قراءة «الحَمَوِيَّة» عليه: (ينبغي أن يُقرأ هذا

الكتاب مائة مرّة!

والآن إذا جئت لأحد المشايخ وقلت: أحسن الله إليك؛ أريد أن أقرأ عليك «الحمويّة»، قال: (لا، نحنُ شرحناها قبل خمس عشرة سنةً)!! يعني يمكن قبل ما يؤلّد هذا الطّالب.

ولهذا كان من طريقة علماء الدّعوة رَحِمَهُمُ اللَّهُ: دوام الاشتغال بالأصول^(١)؛ لأنّها تزيد العلم والإيمان، فتجدهم يقرأون الكتاب، ويُعيدونه مرّةً ثانيةً؛ لأنّ العلم النّافع هو هذا، ويجعلون للفضول وقتاً خارج هذا الأمر، فإذا صار عندهم فراغٌ في مجالسات الطّعام، والدّعوات، والخروج إلى البريّة مع طلابهم يشتغلون بالمُلح.

ومن اللّطائف: أنّ الشّيخ عبد الله بن حُمَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ جاء له أحدُهم بكتاب «الوسيط في تراجم أدباء شنقيط» لأحمد بن الأمين الشنقيطيّ - الذي كان في مصر وتوفّي فيها -، والكتاب مطبوعٌ في مجلّد، فجاء به في حال النّزّهة وقال: أحسن الله إليك يا شيخ؛ هذا كتابٌ في شعرٍ وأدبٍ علماء شنقيط، فقال الشّيخ: انظر الفهرس واقراه علينا، فقد كان الشّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ كفيّفاً، فلمّا وصل إلى أن قال: (محمّد بن حنبل بن الفال البوحسني)، فقال الشّيخ - وهو حنبليّ - : هذا فيه اسم حنبل، فلعلّك تقرأ شعره، فقرأ عليه.

ومحمّد بن حنبل البوحسني له قصيدةٌ ينبغي لطالب العلم أن يحفظها، وهي قوله:

لَا تُسَيِّءُ بِالْعِلْمِ ظَنًّا يَأْتِي إِنَّ سُوءَ الظَّنِّ بِالْعِلْمِ عَطَبٌ

إلى آخر أبياته في هذه البائية، وهي بائئةٌ طويلةٌ، لكن يقتصر منها على الأبيات الّتي

(١) المقصود بـ (الأصول): متون العلم المعتمدة في بيانه، سواءً في الاعتقاد، أو في العبادات، أو في الآداب،

أو في السُّلوك، أو في التّفسير، أو في الحديث، ولا يشتغلون بالفضول.

تتعلّق بالعلم، وقد انتقيتها قديماً.

والمقصود: أن يشتغل المرء بما ينفعه من أصول العلم.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

الْمَرْتَبَةُ الثَّالِثَةُ: الْإِحْسَانُ

رُكُنٌ وَاحِدٌ؛ وَهُوَ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُسَلِّمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ

الْوُثْقَى﴾ [لقمان: ٢٢]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [١٢٨]

[النحل]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ﴾ [٢١٧] الَّذِي يَرِنُكَ حِينَ تَقُومُ [٢١٨] وَتَقْلُبُكَ فِي السَّجْدَيْنِ [٢١٩] إِنَّهُ

هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ [٢٢٠] [الشعراء]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا

تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾ [يونس: ٦١].

وَالدَّلِيلُ مِنَ السُّنَّةِ: حَدِيثُ جَبْرِائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَشْهُورُ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا

نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ،

شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، فَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَيَّ رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ؛ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ؛

أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ؟

فَقَالَ: «أَنْ تَشْهَدَ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ،

وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا».

فَقَالَ: صَدَقْتَ، فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ.

قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ؟

قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَبِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ».

قَالَ: صَدَقْتَ.

قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ؟

قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ».

قَالَ: صَدَقْتَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ؟

قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ».

قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا؟

قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوُلُونَ فِي

الْبُنْيَانِ».

قَالَ: فَمَضَى، فَلَبِثْنَا مَلِيًّا.

فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عُمَرُ؛ أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ؟»

قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: «هَذَا جَبْرِيلُ، أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ أَمْرَ دِينِكُمْ».



قَالَ الشَّارِحُ وَقَفَّ السُّ:

لَمَّا فَرَّغَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ بَيَانِ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ - وَهُوَ الْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَّةُ مِنْ مَرَاتِبِ الدِّينِ -، أَتْبَعَهَا بَيَانِ أَرْكَانِ الْإِحْسَانِ - وَهُوَ الْمَرْتَبَةُ الثَّلَاثَةُ مِنْهَا.

وَالْإِحْسَانُ:

○ مِنْهُ مَا يَكُونُ مَعَ الْخَلْقِ.

○ وَمِنْهُ مَا يَكُونُ مَعَ الْخَالِقِ.

وَالْمُرَادُ مِنْهُمَا عِنْدَ الْمُصَنِّفِ: الْإِحْسَانُ الَّذِي يَكُونُ مَعَ الْخَالِقِ. وَتُعَلِّقُهُ: إِتْقَانُ الشَّيْءِ وَإِجَادَتُهُ.

وَلَهُ إِطْلَاقَانِ فِي الشَّرْعِ:

● أَحَدُهُمَا: عَامٌّ؛ وَهُوَ الدِّينُ الَّذِي بُعِثَ بِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَإِنَّهُ يُسَمَّى (إِحْسَانًا).

وَحَقِيقَتُهُ شَرْعًا: إِتْقَانُ الْبَاطِنِ وَالظَّاهِرِ لِلَّهِ تَعَبُّدًا لَهُ بِالشَّرْعِ الْمُنَزَّلِ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَقَامِ الْمَشَاهِدَةِ أَوْ الْمُرَاقَبَةِ.

فَإِذَا أُطْلِقَ (الْإِحْسَانُ) بِهَذَا الْمَعْنَى أُنْدرِجَ فِيهِ (الْإِسْلَامُ) وَ(الْإِيمَانُ).

● وَالْآخَرُ: خَاصٌّ؛ وَهُوَ إِتْقَانُ الْإِعْتِقَادَاتِ الْبَاطِنَةِ وَالْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ.

وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الْمُرَادُ إِذَا قُرِنَ (الْإِحْسَانُ) بِ(الْإِيمَانِ) وَ(الْإِسْلَامِ).

فَتَقَرَّرَ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ فِيمَا سَلَفَ مِنَ الْقَوْلِ: أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ الثَّلَاثَةَ - الْإِسْلَامُ، وَالْإِيمَانُ وَالْإِحْسَانُ - يَكُونُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا دَالًّا عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ فَيُنْدرِجُ فِيهِ الْآخَرُ، فَإِذَا قِيلَ:

(دين الإسلام)؛ دخل فيه الإيمانُ والإحسانُ، وإذا قيل: (دين الإيمان)؛ دخل فيه الإسلامُ والإحسانُ، وإذا قيل: (دين الإحسان)؛ دخل فيه الإسلامُ والإيمانُ، وإذا جُمِعت هذه الأسماء الثلاثةُ مقرونةً ببعضها صار كلُّ اسمٍ له معنى، فإذا قيل: (الإسلام والإيمان والإحسان)؛ صار المرادُ بـ (الإسلام): الأعمال الظاهرة، والمراد بـ (الإيمان): الاعتقادات الباطنة، والمراد بـ (الإحسان): إتقانُهما^(١).

والقَدْرُ الواجب المُجْزئ من الإحسان مع الخالق يرجع إلى أصليْن:

* أحدهما: إحسانٌ معه في حُكمه القدريّ؛ بالصَّبر على القدر المؤلِّم، والشُّكر على القدر الملائم.

والفرق بينهما - بعبارةٍ مقربةٍ -:

■ أنَّ القدر المؤلِّم هو المنافي رغبة الإنسان.

■ والقدر الملائم هو الموافق رغبة الإنسان.

فمثلاً: القدر المؤلِّم: إصابته بمرضٍ، والقدر الملائم: الصِّحة^(٢).

* والآخر: إحسانٌ معه في حُكمه الشرعيِّ؛ بامتنال خبره بالتَّصديق إثباتاً ونفيّاً، وامتثال طلبه بفعل الواجبات وترك المحرِّمات واعتقاد حلِّ الحلال.

وأركان الإحسان اثنان:

- أحدهما: عبادة الله.

(١) [فتقرَّر ممَّا ذكرناه فيما سلف من القول: ... إتقانُهما]: زيادةٌ من برنامج (مهمَّات العلم) التاسع ١٤٣٩.

(٢) [بالصَّبر على القدر المؤلِّم ... والقدر الملائم: الصِّحة]: زيادةٌ من برنامج (مهمَّات العلم) الحادي عشر

- والآخر: كونُ فِعْلٍ تلك العبادَة على مقام المشاهدة أو المراقبة.

وهذان المقامان هما المذكوران في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(«أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»):**

○ فمقام المشاهدة في قوله: **(«أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ»).**

○ ومقام المراقبة في قوله: **(«فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»).**

والمشاهدة: أن يعبد المرءُ ربَّه مستحضراً مشاهدته له

والمراقبة: أن يعبد المرءُ ربَّه مستحضراً مراقبته له، وإطلاعه عليه.

ذكره أبو الفرج ابن رجبٍ في «فتح الباري»، وبيّنه هذه المسألة في كتبه أوفى من كلام غيره^(١).

فإن قال قائلٌ: وهل يمكن أن تُوجد عبادةٌ بلا مراقبةٍ أو مشاهدةٍ؟

فالجواب: نعم، وهي عبادةُ المُرَائِي - أجازنا الله وإياكم من الرِّياء -، فإن المُرَائِي يُوقع عبادةَ الله، لكنها ليست على مقام المشاهدة أو المراقبة.

وقول المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ: **(الإِحْسَانُ رُكْنٌ وَاحِدٌ)**: أي شيءٌ واحدٌ؛ نصَّ عليه ابن قاسمٍ في «حاشية ثلاثة الأصول»؛ لأنَّ الشَّيْءَ إذا كان واحداً فهو ركنٌ نفسه، فلا يصحُّ إطلاق الرُّكن إلا مع التعدُّد، فيقال: له ركنان، أو ثلاثة أركانٍ، أو أربعة أركانٍ، وهلمَّ جرّاً.

والأدلة على مرتبة الإحسان التي أوردتها المصنّف نوعان:

(١) [وهذان المقامان ... كتبه أوفى من كلام غيره]: زيادةٌ من برنامج (مهمّات العلم) الحادي عشر ١٤٤١.

أحدهما: أدلة القرآن.

والآخر: أدلة السنة.

فأدلة القرآن:

فمنها: ما هو مصرَّحٌ بمدح المُتَّصِفِ بالإحسان، وذلك في الآيتين الأوليين، في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ [لقمان: ٢٢]، وفي قوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [١٢٨] [النحل].

ومنها: ما هو مُصرَّحٌ بمَقَامِ المُرَاقَبَةِ، وذلك في الآيتين الأخيرتين، في قوله: ﴿الَّذِي يَرَبُّكَ حِينَ تَقُومُ﴾ [الشعراء: ٢١٨]، وقوله: ﴿إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾ [يونس: ٦١].

ومعنى: ﴿إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾: شرعتم تعملون فيه، وأخذتم به.

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣] فوجه دلالة على الإحسان في مدح التَّوَكُّلِ المشتمل على تفويض العبد أمره إلى الله، ولا يُفَوِّضُ العبد أمره إلا وهو حاطٌّ رَحْلَ قلبه في مقام المشاهدة أو المراقبة^(١).

وأما أدلة السنة: فهي حديثٌ واحدٌ، وهو (حَدِيثُ جِبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَشْهُورُ)، وفيه التَّصْرِيحُ بحقيقة الإحسان في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»، وهو حديثٌ عظيمٌ مُخَرَّجٌ في «صحيح مسلم».

وَيُسَمَّى (أَمَّ السُّنَّةِ)؛ لرجوع أصول الدين المنقولة في السنة النبوية إليه، كرجوعها إلى

(١) [فأدلة القرآن: ... مقام المشاهدة أو المراقبة]: زيادة من برنامج (مهمّات العلم) الحادي عشر ١٤٤١.

الفاتحة في القرآن، فإنّها تُسمّى (أمّ القرآن) لذلك.

وفي الحديث ذكر مراتب الدين: (الإسلام، والإيمان، والإحسان)، ثمّ سمّاهنّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (دينًا) بقوله في آخره: «(يُعَلِّمُكُمُ أَمْرَ دِينِكُمْ)»، ولفظ (أمر) ليس عند مسلم، فلفظه: «يُعَلِّمُكُمُ دِينَكُمْ». وهذه اللفظة عند النسائي.

وختم المصنّف بهذا الحديث لجمعه مراتب الدين، فهو لما بيّن مراتب الدين (الإسلام، والإيمان، والإحسان) اختار دليلًا على الإحسان حديث جبريل، فهو دليل خاصّ عليه، ودليل عامّ على مراتب الدين.

وتصرّف أهل العلم فيما يُوردون من الكلام في التقرير أو في الأدلة له أسرار، لكنها تحتاج فهمًا وإمعانًا، ولو أردنا الوقوف على أسرار «ثلاثة الأصول» لاحتاجت درسًا وحدها.

وهذه الأسرار هي المعاني الخفية التي تغمض في العلم، ولا تجد الشّراح - إلا من ندر - يُنبّه على هذه المعاني، مع شدّة أثرها.

فمثلاً: من أسرار «ثلاثة الأصول»: أنّ الشّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى لمّا ذكر الأصل الأوّل - وهو معرفة العبد ربّه -، ذكر فيه بعد ذلك أنواع العبادة فقال: (وَأَنْوَاعُ الْعِبَادَةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا مِثْلُ: الْإِسْلَامِ، وَالْإِيمَانِ، وَالْإِحْسَانِ، وَمِنْهُ: الدُّعَاءُ، وَالْخَوْفُ، وَالرَّجَاءُ...)، وأنواع العبادة تتعلّق أصلاً بمعرفة دين الإسلام، وعدل المصنّف عن هذا فلم يذكرها في معرفة دين الإسلام، وذكرها في معرفة الله؛ للإمعان في بيان حقّ الله في توحيدِهِ فيها، فهي من دين الإسلام باعتبار أفعال العبد التي يُتقَرَّبُ بها، وهي تدلّ على معرفة الله

لكونها حقًّا له في توحيدِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فأراد المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ أَنْ يُبَيِّنَ حَقَّ اللهِ في توحيدِهِ في تلك العبادات فأوردها في معرفة الله، لا في معرفة دين الإسلام بالأدلة^(١).



(١) إلى هنا تمام المجلس الثاني، وكان بعد المغرب ليلة الأحد التاسع عشر من شهر المحرم، سنة سبعٍ وثلاثين بعد الأربعمائة والألف، ومدته: ساعةٌ وتسع عشرة دقيقةً.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

الأصل الثالث:

مَعْرِفَةُ نَبِيِّكُمْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ، وَهَاشِمٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَقُرَيْشٌ مِنَ الْعَرَبِ، وَالْعَرَبُ مِنْ ذُرِّيَةِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ، عَلَيْهِ وَعَلَى نَبِينَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ.



قَالَ الشَّارِحُ وَفَقَّرَ اللَّهُ:

لَمَّا فَرَّغَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ بَيَانِ الْأَصْلِ الثَّانِي أَتْبَعَهُ بَيَانَ الْأَصْلِ الثَّالِثِ، وَهُوَ مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

و(النَّبِيُّ) فِي الشَّرْعِ يُطْلَقُ عَلَى مَعْنَيْنِ:

• أَحَدُهُمَا: عَامٌّ؛ وَهُوَ رَجُلٌ إِنْسِيٌّ حُرٌّ أَوْ حَيٍّ إِلَيْهِ وَبُعِثَ إِلَى قَوْمٍ. فَيَنْدَرِجُ فِيهِ (الرَّسُولُ).

• وَالْآخَرُ: خَاصٌّ؛ وَهُوَ رَجُلٌ إِنْسِيٌّ حُرٌّ أَوْ حَيٍّ إِلَيْهِ وَبُعِثَ إِلَى قَوْمٍ مُوَافِقِينَ. فَلَا يَنْدَرِجُ فِيهِ (الرَّسُولُ).

فَاسْمُ (النَّبِيِّ) يَكُونُ تَارَةً شَامِلًا (الرَّسُولَ) عَلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ، وَيَكُونُ تَارَةً أُخْرَى غَيْرَ مَنْدَرِجٍ فِيهِ عَلَى الْمَعْنَى الثَّانِي، فَهُوَ يَشْتَرِكُ فِي الْمَعْنَى الْأَوَّلِ فِيمَا ذَكَرَ مِنْ

الأوصاف، فهي موجودة في هذا وذاك، ثم يفترقان في المعنى الثاني، فإنَّ (النَّبِيَّ) يُبْعَثُ إلى قومٍ موافقين، وأمَّا الرَّسُولُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ إلى قومٍ مخالفين.

فإن قيل: قَيْدُ: (رجل) يُغني عن قول: (إنسي)!

فجوابه: أن اسم (الرَّجُل) يكون في الإنس والجن معاً؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦]، فاسم (الرَّجُل) يقع على هذا وعلى هذا.

وسبق أن عرفت أن الأصل الأوَّل - وهو معرفة الله - منه قدرٌ واجبٌ يرجع إلى أربعة أصول، وأنَّ الأصل الثاني - وهو معرفة الدين - منه قدرٌ واجبٌ يرجع إلى ثلاثة أصول، فكَذَلِكَ من معرفة النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قدرٌ واجبٌ يرجع إلى أربعة أصول:

✓ الأوَّل: معرفة اسمه محمَّد، دون بقية نسبه.

فالواجب على كلِّ أحدٍ من المسلمين معرفة أن اسم النَّبِيِّ الَّذِي بُعِثَ إلينا هو محمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فإنَّ الجهلَ باسمه مُؤْذِنٌ بالجهلِ بشخصه ووصفه وما بُعِثَ به، فإذا لم يعرف اسمَ هذا الرَّسُولِ، لم يعقل أنه رسولٌ من الله، ولا عَرَفَ ما بُعِثَ به إلينا.

وكان يقوم مقام اسمه في حياته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رُؤْيَاهُ وَالْإِشَارَةُ إِلَيْهِ، فَإِنَّهُمَا تَدُلُّانِ عَلَيْهِ، وَبِهِمَا يَتَمَيَّزُ عَنْ غَيْرِهِ.

وأمَّا بعد موته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فيجب على كلِّ أحدٍ من المسلمين أن يعرف أن الرَّسُولَ الَّذِي بُعِثَ إلينا اسمه محمَّدٌ؛ لتوقُّفِ القيامِ بِالْحَقِّ الَّذِي لَهُ وَالَّذِينَ الَّذِي بُعِثَ بِهِ عَلَى مَعْرِفَةِ اسْمِهِ، فَإِنَّمَا جُعِلَتِ الْأَسْمَاءُ لِبَيَانِ الْحَقُوقِ، فَتَسْمِيَةُ الْمَوْلُودِ حَكْمُهَا

شرعاً: واجبةٌ إجماعاً؛ نقله ابن حزم في «مراتب الإجماع».

ومنشأ القول بوجوبها: أنَّ الحقوق لا تميَّز لأهلها إلا بمعرفة أسمائهم، ومن جملة ذلك: ما له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْحَقِّ مِنَ الْإِيمَانِ بِكَوْنِهِ رَسُولاً، وبما بُعِثَ بِهِ مِنَ الدِّينِ، وَلَا يَتَمَيَّزُ وَيَتَحَقَّقُ وَيُمَثِّلُهُ الْعَبْدُ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ اسْمِهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١).

وقد ذكر المصنِّف اسم النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْلَساً بِالْأَبَاءِ إِلَى جَدِّ أَبِيهِ هَاشِمٍ، فَقَالَ: (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ)، ثُمَّ ذَكَرَ جَوَامِعَ نَسَبِهِ فَقَالَ: (هَاشِمٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَقُرَيْشٌ مِنَ الْعَرَبِ)، وَوَقَعَ فِي «الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ» زِيَادَةٌ هُنَا: (وَقُرَيْشٌ مِنْ كِنَانَةٍ، وَكِنَانَةٌ مِنَ الْعَرَبِ).

واقْتَصَرَ عَلَى أَرْبَعَةٍ لِأَنَّ مِنْ أُصُولِ الْعَرَبِ فِي النَّسَبِ عَدُّ أَرْبَعَةٍ، فَيَقُولُونَ: (مَنْ عَدَّ أَرْبَعَةً فَقَدْ انْتَسَبَ).

ولهذا فالصَّواب أن يكون الاسم رباعياً لا ثلاثياً، فإنه به يتحقق الانتساب الذي يميَّز به المرء عن غيره، فإنه يندُرُ الاتِّفَاقُ فِي أَرْبَعَةِ أَسْمَاءٍ، فمُنْتَهَى مَا يَقَعُ بِهِ الْاِفْتِرَاقُ عَادَةً أَنْ يَعْدَّ أَرْبَعَةً فَيَتَبَيَّنَ.

ومِمَّا يَنْبَغِي مَعْرِفَتُهُ: أَنَّ أُصُولَ مَا بَقِيَ عِنْدَ الْعَرَبِ مِنْ بَعْضِ التَّصَرُّفَاتِ هِيَ مِنْ أُصُولِهِمُ الْعَرَبِيَّةِ، وَإِنْ جَهِلُوهَا، كَهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؛ فَإِنَّهُ يُثَبَّتُ فِي بَعْضِ الْمُقَيَّدَاتِ الرَّسْمِيَّةِ الْاسْمِ رَبَاعِيًّا، وَرَبَّمَا لَا يَعْرِفُ أَكْثَرُهُمْ لِمَاذَا هُوَ رَبَاعِيٌّ؛ وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى أَصْلٍ عِنْدَ

(١) [فإنَّ الجَهْلَ بِاسْمِهِ ... اسْمُهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ]: زِيَادَةٌ مِنْ بَرْنَامَجِ (مَهَمَّاتُ الْعِلْمِ) الْحَادِي عَشَرَ

العرب، لكن هذا تسلسل في النَّاسِ دونِ عِلْمٍ به، فَإِنَّ الْعُلُومَ صَارَتْ تَخْفَى فِي الْخَلْقِ.
مثالٌ آخر: لماذا يقولون: (الفائقون - لا المُتفوقون - العشرة)، ولا يجعلونها أحد عشر، أو اثنا عشر؟

الجواب: لأنَّ العربَ تعدُّ في سَبْقِ الْخَيْلِ عشرةً، فليس بعد العاشر سابقٌ.
وهذا مَبْحَثٌ لطيفٌ يَحْسُنُ تَبْعُهُ فِي أَحْوَالِ النَّاسِ الْمَبْنِيَّةِ عَلَى أَصُولٍ تَرْجِعُ إِلَى الْعَرَبِيَّةِ أَوْ إِلَى الشَّرْعِ.

✓ والثَّانِي: معرفة أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، اختاره الله واصطفاه من الْبَشَرِ، وَفَضَّلَهُ بِالرَّسَالَةِ، وَهُوَ خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ.

✓ والثَّالِث: معرفة أَنَّهُ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ.

✓ والرَّابِع: معرفة أَنَّ الَّذِي دَلَّ عَلَى صِدْقِهِ وَثُبُوتِ رِسَالَتِهِ هُوَ الْقُرْآنُ.

فهذه أَصُولٌ أَرْبَعَةٌ يَجِبُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ مَعْرِفَتُهَا فِيمَا يَتَعَلَّقُ فِي مَعْرِفَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وهذه المسائل - وأشباهها ممَّا تَقَدَّمَ - مَبْنِيَّةٌ عَلَى أدَلَّةٍ شَرْعِيَّةٍ، لَكِنْ تَفْصِيلُ ذَلِكَ هُوَ فِي بَرْنَامِجِ (التَّأْصِيلِ)، وَنَحْنُ فِي هَذِهِ الْبَرَامِجِ نَجْرِي عَلَى بَيَانِ الْمَعَانِي الْكَلِمَاتِ الَّتِي تَتَضَحُّ بِهَا مَهَمَّاتُ الْعُلُومِ، لَكِنْ لَيْسَ شَيْءٌ مِنْ حَرْفٍ يُرْصَفُ إِلَّا وَلَهُ دَلِيلٌ.

فَيَنْبَغِي إِذَا أَرَادَ الْمَرْءُ أَنْ يَفْحَصَ مَسْأَلَةً أَنْ يَبْحَثَ عَنْ دَلِيلِهَا، لَا أَنْ يَتَعَجَّلَ بِالْقَوْلِ بِأَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ لَا دَلِيلَ عَلَيْهَا.

فمثلاً: بعض الإخوان يقول عن هذا الأصل الرَّابِع: لا دليل عليه، فقط هو تكميلٌ

للعِدَّةِ أَرْبَعَةً حَتَّى تَتَوَافَقَ مَعِ غَيْرِهَا!

والجواب: دليُّه: حديث البراء بن عازبٍ عند أبي داود وإسناده جيّدٌ، في سؤال الميت إذا أتاه الملكان، وفيه: «فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ قَالَ: فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَقُولَانِ: وَمَا يُدْرِيكَ؟ فَيَقُولُ: قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ فَأَمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُ»، فهذا حديثٌ صريحٌ في المسألة.

فإن قال قائلٌ: إذا أسئلة القبر أربعة! فلماذا يذكر أهل العلم أنها ثلاثة؟!!

وجوابه: أن السؤال الرابع راجعٌ إلى السؤال الثالث، وهو معرفة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإنَّ العبد يُسأل: مَنْ رَبُّكَ؟ وما دينُكَ؟ وما هذا الرجل الذي بُعِثَ فيكم؟ فالسؤال الرابع راجعٌ إلى معرفة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلم يَجْرِ أهل العلم على عدِّ الأسئلة أربعة، بل اكتفوا بعدّها ثلاثة، وإليه أشار شيخنا حافظُ الحكمي بقوله:

وَأَنْ كُلاًّ مُقْعَدٌ مَسْئُولٌ: مَا الرَّبُّ مَا الدِّينُ وَمَا الرَّسُولُ؟



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَلَهُ مِنَ الْعُمُرِ ثَلَاثٌ وَسِتُّونَ سَنَةً، مِنْهَا أَرْبَعُونَ قَبْلَ النَّبُوَّةِ، وَثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ نَبِيًّا رَسُولًا.

نَبِيٌّ بِ (اِقْرَأْ)، وَأَرْسِلَ بِ (الْمُدَّثِّرِ).

وَبَلَدُهُ مَكَّةُ.



قَالَ الشَّارِحُ فَقَرَأَ اللَّهُ:

ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمُرُ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ سَنَةً، فُسِمَتْ شَطْرَيْنِ: فـ (مِنْهَا أَرْبَعُونَ قَبْلَ النَّبُوَّةِ، وَثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ نَبِيًّا رَسُولًا)؛ فَأُوحِيَ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ، ثُمَّ أَتَمَّ بَقِيَّةَ عُمُرِهِ نَبِيًّا رَسُولًا.

وُوحِيَ الْبَعْثُ الَّذِي يَصْطَفِي بِهِ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ نَوْعَانِ:

• أَحَدُهُمَا: وَحْيُ نَبُوَّةٍ.

• وَالْآخَرُ: وَحْيُ رِسَالَةٍ؛ وَهِيَ أَعْلَى مِنْ دَرَجَةِ النَّبُوَّةِ.

وَكَانَ أَوَّلَ الْوَحْيِ النَّازِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ صَدْرُ سُورَةِ (الْعَلَقِ):

﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق] إِلَى خَمْسِ آيَاتٍ مِنْهَا، فَثَبَّتَ لَهُ بِنَزُولِهَا عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَدْرُ الْأَدْنَى مِنْ وَحْيِ الْبَعْثِ وَهُوَ النَّبُوَّةُ.

فَلَمَّا أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ بَعْدُ سُورَةُ الْمُدَّثِّرِ ثَبَّتَتْ لَهُ الرِّسَالَةُ؛ لِمَا فِيهَا مِنْ بَيَانِ كَوْنِهِ مَبْعُوثًا إِلَى

فَقَوْلُ الْمُصَنِّفِ: (نُبِّئَ بِ (اِقْرَأْ)، وَأَرْسَلَ بِ (الْمُدَّثِّرِ)): أي ثبتت له النبوة بإنزال صدر سورة (اقرأ) عليه، وثبتت له الرسالة بإنزال سورة المدثر عليه.

وكان (بَلَدُهُ) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَكَّةُ)؛ ففيها وُلِدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

بَعَثَهُ اللَّهُ بِالنَّذَارَةِ ^(١) عَنِ الشَّرْكِ، وَيَدْعُو إِلَى التَّوْحِيدِ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الْمَدَّثِرُ ^(١) قُرْ فَأَنْذِرْ ^(٢) وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ^(٣) وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ^(٤)

(١) في أكثر نسخ «ثلاثة الأصول»: (النذارة)، وهو لحن، والصواب: (النذارة) بكسر النون لا بفتحها، وإلى ذلك أشرت في قولي قديماً:

نَذَارَةٌ بِالْكَسْرِ كَالْبَشَارَةِ عَنِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ مُخْتَارَهُ
يعني مقابل النذارة (بشارة)، فتذكرها بمقابلها.

ومِمَّا أُنبِئَ إِلَيْهِ: أَنِّي أَرَى بَعْضَ الْإِخْوَانِ مَعَهُمْ نُسْخٌ أُخْرَى مِنْ كِتَابِ «ثَلَاثَةِ الْأُصُولِ» وَهَذَا شَيْءٌ لَا أَرْضَى بِهِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَحْضُرَ الطَّالِبُ بِالنُّسخِ الَّتِي تَعْبُنَا فِيهَا مَدَّةٌ مَدِيدَةٌ فِي تَصْحِيحِهَا وَضَبْطِهَا، وَيَتْرَكَ النُّسخَ الَّتِي لَمْ يَقُمْ نَاشِرُهَا عَلَى الْإِعْتِنَاءِ بِتَصْحِيحِهَا، فَجُلُّ مَنْ يَطْبَعُهَا يَطْبَعُهَا مِنْ دُونِ تَصْحِيحٍ.

وَيَتَأَكَّدُ الْمَنْعُ: إِذَا اقْتَرَنَ إِحْضَارُهَا بِشَرْحٍ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَخْذِ الْعِلْمِ أَنْ يَحْضُرَ الطَّالِبُ بِشَرْحٍ مَا لَمْ يَكُنْ قَارِئًا لِلشَّرْحِ عَلَى الشَّيْخِ، فَالَّذِي يُرِيدُ أَخْذَ الْعِلْمِ عَنِ الشُّيُوخِ يَحْضُرُ بِنُسْخٍ مَجْرَدَةٍ.

وَفِي الزَّمَنِ السَّالِفِ كَانَ الشَّرْحُ إِذَا احْتِيجَ إِلَيْهِ يَكُونُ بِيَدِ الشَّيْخِ، فَيُقَرَّرُ مَعَانِي الْمَتْنِ الَّذِي يُقْرَأُ عَلَيْهِ، وَإِنْ أَرَادَ الزِّيَادَةَ عَلَى الطَّلَبَةِ قَالَ: (قَالَ الشَّارِحُ هُنَا: كَذَا وَكَذَا)، وَيَقْرَأُ عَلَيْهِمْ مَا يَشَاءُ. وَأَمَّا الطَّالِبُ فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَحْضُرَ بِشَرْحٍ أَبَدًا؛ لِمَا يُوقِعُهُ فِي نَفْسِهِ مِنَ التَّشْوِيشِ بِمَتَابَعَةِ هَذَا الشَّرْحِ وَمُقَايَسَتِهِ بِمَا يَسْمَعُهُ، فَيَنْشَغِلُ عَمَّا يُلْقَى عَلَيْهِ مِنَ الْعِلْمِ، وَلَا يُتَقَنَّ مَا فِي الشَّرْحِ الَّذِي يَقْرَأُهُ مِنَ الْعِلْمِ، فَيُضَيِّعُ بَيْنَ هَذَا وَذَاكَ، لِذَلِكَ مِنَ الْخَطَأِ: تَحْصِيلُ الْعِلْمِ بِالْمُتُونِ الَّتِي مَعَهَا الشُّرُوحُ، بَلْ تَأْتِي بِنُسْخَةٍ مَجْرَدَةٍ تُعَلِّقُ عَلَيْهَا مَا تَسْمَعُ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْقِرَاءَةُ فِي الشَّرْحِ نَفْسِهِ فَلَا بَأْسَ.

وَلَا تَحْسُنِ الْقِرَاءَةَ فِي الشُّرُوحِ عَلَى الشُّيُوخِ إِلَّا بَعْدَ قِرَاءَةِ أَصُولٍ مَتُونِهَا، فَإِذَا قُرِئَتِ الْمَتُونُ فِي طَبَقَةٍ فِي أَخْذِ الْعِلْمِ قُرِئَتْ بَعْدَ ذَلِكَ شُرُوحُهَا، فَإِذَا أَتَاكَ الطَّالِبُ يَقُولُ: أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ «فَتْحَ الْمَجِيدِ»، فَلَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ السُّؤَالُ السَّابِقُ لَهُ: هَلْ قَرَأْتَ «كِتَابَ التَّوْحِيدِ»؟ فَإِنْ قَالَ: لَا، فَلَيْسَ مِنْ إِحْسَانِ تَعْلِيمِهِ الْعِلْمُ أَنْ يُنْقَلَ إِلَى الشَّرْحِ وَهُوَ لَمْ يَتَلَقَّ الْمَتْنَ أَوَّلًا.

وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ﴿٥﴾ وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ ﴿٦﴾ وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ ﴿٧﴾ [الْمُدَّثِّرُ].

وَمَعْنَى ﴿قُرْ فَأَنْذِرْ﴾: يُنْذِرُ عَنِ الشُّرْكِ، وَيَدْعُو إِلَى التَّوْحِيدِ.

﴿وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ﴾: أَيَّ عَظَمَهُ بِالتَّوْحِيدِ.

﴿وَيْبَاكَ فَطَهِّرْ﴾: أَيَّ طَهَّرَ أَعْمَالَكَ عَنِ الشُّرْكِ.

﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾: الرُّجْزُ: الْأَصْنَامُ، وَهَجْرُهَا: تَرْكُهَا وَأَهْلُهَا، وَالْبَرَاءَةُ مِنْهَا وَأَهْلُهَا، وَعَدَاوَتُهَا وَأَهْلُهَا، وَفِرَاقُهَا وَأَهْلُهَا.



قَالَ الشَّارِحُ وَقَالَ تَعَالَى:

ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ بَعْثَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَانِ:

- أحدهما: النَّذَارَةُ عَنِ الشُّرْكِ. ولفظ (الإنذار) مُشْتَمِلٌ عَلَى التَّحْذِيرِ وَالتَّرْهيبِ.
- والآخر: الدَّعْوَةُ إِلَى التَّوْحِيدِ. ولفظ (الدَّعْوَةُ) مُشْتَمِلٌ عَلَى الطَّلَبِ وَالتَّرْغِيبِ.

(وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيَهَا الْمُدَّثِّرُ ﴿١﴾ قُرْ فَأَنْذِرْ ﴿٢﴾ وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ ﴿٣﴾﴾ [الْمُدَّثِّرُ]:

○ فقوله: (﴿قُرْ فَأَنْذِرْ﴾) دليلٌ عَلَى الْأَوَّلِ؛ لِأَنَّهُ أَمْرٌ بِالنَّذَارَةِ عَنْ كُلِّ مَا يُحْذَرُ، وَأَعْظَمُ مَا يُحْذَرُ مِنْهُ هُوَ الشُّرْكَ.

○ وقوله: (﴿وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ﴾) دليلٌ عَلَى الثَّانِي؛ لِأَنَّ تَكْبِيرَ اللَّهِ هُوَ إِعْظَامُهُ وَإِجْلَالُهُ، وَأَعْظَمُ مَا يُكَبَّرُ بِهِ اللَّهُ وَيُعْظَمُ هُوَ الدَّعْوَةُ إِلَى تَوْحِيدِهِ تَعَالَى.

وَفَسَّرَ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَوْلَهُ تَعَالَى: (﴿وَيْبَاكَ فَطَهِّرْ﴾) بِقَوْلِهِ: (أَيَّ طَهَّرَ أَعْمَالَكَ عَنِ

الشُّرْكُ)، وعليه أكثر السلف؛ حكاه ابن جرير الطبريُّ.

و(الثَّيَابُ): تعمُّ الأعمال واللباس؛ فإنَّ أعمالَ العبد تُسمَّى (ثيابًا) له، ولباسه الذي يكسوه يُسمَّى (ثيابًا) له.

والأولى: تفسيرُ الآيةِ بالأعمال المُلابَسَاتِ، لا بالثَّيَابِ المَلْبُوسَاتِ؛ ملاحظةُ للسياق فيها؛ فإنَّ قوله: ﴿وَيَا بَكَ فَطَهِّرْ﴾ واقعٌ بين الأمر بالتَّوْحِيدِ في قوله: ﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾، وبين النَّهْيِ عن الشُّرْكِ والزَّجْرِ عنه في قوله: ﴿وَالزُّجْرَ فَأَهْجُرْ﴾، فملاحظةُ السياق ورعايته تقتضي أن يكون الأولى تفسيرُها بالمناسب هنا، وهو الأعمال المُلابَسَاتِ.

ومن القواعد النَّافعة في تفسير كلام الله خاصَّةً: ملاحظةُ السياق، برَدِّ الكلامِ بعضه على بعضه، إمَّا بحسبِ السُّورَةِ نفسها، أو بحسبِ القرآنِ كلِّه. فالسياق يُعين على بيان المُجْمَلَاتِ، وتعيين المُحتمَلَاتِ، وحلِّ المشكِلاتِ؛ ذكره أبو محمَّد بن عبد السلام في كتاب «الإمام».

فإذا أردتَ أن تفهم شيئاً فقرَّر النَّظَرَ في سياقه سبقًا ولحقًا، فإنَّ هذا أكثر ما يُعينك على فهم ما تريد فهمه من الكلام، سواءً في كلام الله، أو في كلام النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو في كلام أهل العلم رَحِمَهُمُ اللَّهُ تعالى.

ثمَّ ذكر المصنِّف أصولَ هجر عبادة الأصنام، وهي أربعة:

- الأوَّل: تَرْكُهَا، وتركُ أهلها.
- والثَّانِي: فِرَاقُهَا، وفِرَاقُ أهلها. وهو قدرٌ زائدٌ عن التَّرك؛ لأنَّ المفارقةَ مُبَاعِدٌ.
- والثَّالِث: البراءة منها، ومن أهلها.

- والرَّابِع: عداوتُها وعداوةُ أهلها. وهو قدرٌ زائدٌ على البراءة، فإنَّ المُتَبَرِّئَ قد يعادي وقد لا يعادي.

وهذه الأصول لا تختصُّ بهجر الأصنام، بل تعمُّ غيرها من الآلهة المُتَّخَذَةِ مِنْ دُونِ اللَّهِ، فأصولُ هجر كلِّ معبودٍ سِوَى اللَّهِ هي هذه الأربعة.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

أَخَذَ عَلَى هَذَا عَشْرَ سِنِينَ يَدْعُو إِلَى التَّوْحِيدِ، وَبَعْدَ الْعَشْرِ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَفُرِضَتْ عَلَيْهِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَصَلَّى فِي مَكَّةَ ثَلَاثَ سِنِينَ، وَبَعْدَهَا أَمَرَ بِالْهَجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ.

وَالْهَجْرَةُ فَرِيضَةٌ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ بَلَدِ الشِّرْكِ إِلَى بَلَدِ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ بَاقِيَةٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ۝٩٧ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ۝٩٨ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ۝٩٩﴾ [النِّسَاء: ٥٦].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإِنَّي فَاعْبُدُونِ﴾ [العنكبوت: ٥٦].

قَالَ الْبَغَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

«سَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ فِي الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ بِمَكَّةَ لَمْ يُهَاجِرُوا؛ نَادَاهُمُ اللَّهُ بِاسْمِ الْإِيمَانِ».

وَالدَّلِيلُ عَلَى الْهَجْرَةِ مِنَ السُّنَّةِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا».



قَالَ الشَّارِحُ وَقَالَ النَّسَبِيُّ:

ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بُعِثَ لَبِثَ (عَشْرَ سِنِينَ يَدْعُو إِلَى التَّوْحِيدِ)، وبعد مُضِيِّ (العَشْرِ عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ)؛ أَي صُعِدَ بِهِ إِلَيْهَا.

وكان معرّاجه بعد الإسراء به صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَأُسْرِيَ بِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَّلًا.

والإسراء: اسمٌ لِلْمَسِيرِ فِي اللَّيْلِ.

فسار ليلاً مِنْ مَكَّةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ عُرِجَ بِهِ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ - أَي صُعِدَ بِهِ - إِلَى السَّمَاءِ.

(وَفُرِضَتْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ الْخَمْسُ) فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، فَ (صَلَّى فِي مَكَّةَ ثَلَاثَ سِنِينَ، وَبَعْدَهَا أَمَرَ بِالْهَجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ)، وَكَانَتْ تُسَمَّى (يَثْرَبَ).

والهجرة شرعاً: تَرْكُ مَا يَكْرَهُهُ اللهُ وَيَأْبَاهُ إِلَى مَا يُحِبُّهُ اللهُ وَيَرْضَاهُ.

وهي ثلاثة أنواع:

- ✓ أولها: هجرة عمل السُّوء؛ بِتَرْكِ الْكُفْرِ وَالْفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ.
- ✓ وثانيها: هجرة بلد السُّوء؛ بِمُفَارَقَتِهِ وَالتَّحَوُّلِ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ.
- ✓ وثالثها: هجرة أصحاب السُّوء؛ بِهَجْرَةِ مَنْ يُؤْمَرُ بِتَرْكِهِ مِنَ الْكُفْرَةِ وَالْمُبْتَدَعَةِ وَالْفُسَاقِ.

وَمِنْ هَجْرَةِ الْبُلْدِ الْمَأْمُورِ بِهَا: الْهَجْرَةُ مِنْ بَلَدِ الْكُفْرِ إِلَى بَلَدِ الْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّ بَلَدَ الْكُفْرِ هُوَ بَلَدٌ سَوْءٌ، وَمِنْ هَجْرَةِ بَلَدِ السُّوءِ: التَّحَوُّلُ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ.

- فَمَنْ كَانَ فِي بَلَدٍ كُفْرٍ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَهَاجِرَ إِلَى بَلَدِ الْإِسْلَامِ إِذَا اجْتَمَعَ فِيهِ أَمْرَانِ:
- أحدهما: عدم القدرة على إظهار دينه. وَمَنْ كَانَ قَادِرًا عَلَى إظهار دينه كانت الهجرةُ في حَقِّه مستحبةً.
 - والآخر: القدرة على الخروج من بلد الكفر إلى بلد الإسلام. فَإِنْ عَجَزَ عَنْ ذَلِكَ سَقَطَ عَنْهُ الْوَجُوبُ، فَهُوَ مَعْدُورٌ لِعَجْزِهِ.
- وإظهارُ الدِّينِ: إعلانُ شعائره وإبطالُ دينِ المشركين؛ نَصَّ عَلَى هَذَا جَمَاعَةٌ مِنْ الْمُحَقِّقِينَ؛ مِنْهُمْ: عَبْدُ اللَّطِيفِ وَإِسْحَاقُ ابْنَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنِ، وَحَمَدُ بْنُ عَتِيقٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ آلِ الشَّيْخِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ.
- فإظهارُ الدِّينِ لَا يَقْتَصِرُ عَلَى إعلَانِ الشَّعَائِرِ الظَّاهِرَةِ؛ كَالْأَذَانِ، وَالصَّلَاةِ، وَالصَّيَامِ، وَغَيْرِهَا، بَلْ لَا يَدَّ أَنْ يَجْتَمَعَ مَعَهُ إِبْطَالُ دِينِ الْمَشْرِكِينَ، بِأَنْ يُعْلَمَ مِنَ الْعَبْدِ أَنَّهُ يُبْطِلُ دِينَ هَؤُلَاءِ، وَيَرَاهُ دِينًا بَاطِلًا، وَأَنَّ أَهْلَهُ عَلَى غَيْرِ الْهَدْيِ وَالْحَقِّ.
- وَهَذَا مَعْنَى يَغْمُضُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؛ فَيُظَنُّونَ أَنَّ الْمُرَادَ بِإِظْهَارِ الدِّينِ: إعلَانِ الشَّعَائِرِ، دُونَ إِبْطَالِ دِينِ الْمَشْرِكِينَ، فَصَارَ فِيهِمْ مَنْ يُصَحِّحُ دِينَ الْمَشْرِكِينَ، فيقول: نحن على دينِ نبيِّ بعثه الله وهو مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهؤلاء على دينِ نزل على نبيِّ بعثه الله عَزَّوَجَلَّ وهو موسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، أو عيسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ وَهَذَا مِنْ أَبْلَغِ الشَّرِّ، فَإِنَّهُ لَا يَصَحُّ دِينَ الْعَبْدِ حَتَّى يَكْفُرَ بِدِينِ هَؤُلَاءِ، فَإِنَّهُ مِنْ جُمْلَةِ الْكُفْرِ بِالطَّاغُوتِ.
- فَإِذَا صَحَّحَ دِينَ الْمَشْرِكِينَ، أَوْ اعْتَقَدَ أَنَّهُمْ عَلَى حَقٍّ، وَأَنَّا نَحْنُ عَلَى دِينٍ وَهُمْ عَلَى دِينٍ كِلَاهُمَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ بِمَا أَنْزَلَهُ عَلَى رَسُولِهِ = فَهَذَا لَا يَصَحُّ كَوْنُهُ مُسْلِمًا، وَالَّذِي أَوْقَعَ الْمُسْلِمِينَ فِي هَذَا هُوَ الْجَهْلُ بِدِينِهِمْ.

فينبغي أن يجتهد مَنْ لَهُمْ صَلَٰةٌ بِالْمُسْلِمِينَ فِي بِلَادِ الْكُفْرِ مِنْ أبنائِهِمُ الَّذِينَ يَدْرُسُونَ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ أَوْ غَيْرِهِمْ أَنْ يُبَيِّنُوا لِلنَّاسِ مَا يَجِبُ مِنْ إِبْطَالِ دِينِ الْمُشْرِكِينَ، وَإِقْرَارِ أَنَّ دِينَ هَؤُلَاءِ دِينَ بَاطِلٌ، وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى حَقٍّ حَتَّى تَصَحَّ لَهُمْ أَدْيَانُهُمْ.

وَنَقَلَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ كَلَامًا عَنِ الْبَغَوِيِّ فِي مَعْنَى الْآيَةِ الثَّانِيَةِ، هُوَ مَعْنَى مَا نَقَلَهُ الْبَغَوِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» عَنْ جَمَاعَةٍ، لَا نَصُّ لَفْظِهِ، فَد (قَالَ) هُنَا بِمَعْنَى: (ذَكَرَ).

وَمِنْ عَادَةِ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ التَّعْيِيرُ بِ (قَالَ) فِي مَقَامِ (ذَكَرَ)، فَلَا يُرِيدُ اللَّفْظَ بَعَيْنِهِ فَيَمُنْ يَنْقُلُ عَنْهُ، فَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ: (ذَكَرَ الْبَغَوِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» سَبَبَ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ فِي الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ لَمْ يُهَاجِرُوا؛ نَادَاهُمُ اللَّهُ بِاسْمِ الْإِيمَانِ).

وَلَمْ يَثْبُتْ كَوْنُ الْمَذْكُورِ سَبَبَ نُزُولِهَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِسَبَبِ النُّزُولِ مَا يَجْرِي مَجْرَى التَّفْسِيرِ، فَكَأَنَّ مُرَادَهُ: (تَفْسِيرُ الْآيَةِ يَتَعَلَّقُ بِالْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ لَمْ يُهَاجِرُوا؛ نَادَاهُمُ اللَّهُ بِاسْمِ الْإِيمَانِ)، وَهَذَا حَقٌّ^(١).

وَذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَدْلَةً عَلَى وَجُوبِ الْهَجْرَةِ مِنَ الْقُرْآنِ وَمِنَ السُّنَنِ النَّبَوِيَّةِ، وَذَكَرَ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ...)) الْحَدِيثُ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.



(١) [وَنَقَلَ كَلَامًا عَنِ الْبَغَوِيِّ... وَهَذَا حَقٌّ]: زِيَادَةٌ مِنْ بَرْنَامِجِ (مَهَمَّاتِ الْعِلْمِ) السَّادِسِ ١٤٣٦.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَلَمَّا اسْتَقَرَّ بِالْمَدِينَةِ أَمَرَ فِيهَا بِبَقِيَّةِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ؛ مِثْلُ الزَّكَاةِ، وَالصَّوْمِ، وَالْحَجِّ، وَالْأَذَانِ، وَالْجِهَادِ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ.

أَخَذَ عَلَى هَذَا عَشْرَ سِنِينَ، وَبَعْدَهَا تُوفِّيَ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - وَدِينُهُ بَاقٍ.

وَهَذَا دِينُهُ، لَا خَيْرَ إِلَّا دَلَّ الْأُمَّةَ عَلَيْهِ، وَلَا شَرَّ إِلَّا حَذَّرَهَا عَنْهُ.

وَالْخَيْرُ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ: التَّوْحِيدُ، وَجَمِيعُ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ.

وَالشَّرُّ الَّذِي حَذَّرَ عَنْهُ: الشِّرْكُ، وَجَمِيعُ مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ وَيَأْبَاهُ.



قَالَ الشَّارِحُ فَقَرَأَ اللَّهُ:

ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (اسْتَقَرَّ بِالْمَدِينَةِ) بَعْدَ هِجْرَتِهِ إِلَيْهَا، وَ(أَمَرَ فِيهَا بِبَقِيَّةِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ)، وَكَانَتْ مَدَّةُ بَقَائِهِ فِيهَا عَشْرَ سِنَوَاتٍ، ثُمَّ (تُوفِّيَ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - وَدِينُهُ بَاقٍ) بَعْدَهُ.

وَقَدْ بَلَغَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ، وَنَصَحَ لِلْأُمَّةِ، فَلَا خَيْرَ إِلَّا دَلَّهَا عَلَيْهِ، وَلَا شَرَّ إِلَّا حَذَّرَهَا مِنْهُ.

وَبَيَّنَ الْمُصَنِّفُ الْخَيْرَ الَّذِي دَلَّهَا عَلَيْهِ، وَالشَّرَّ الَّذِي حَذَّرَهَا عَنْهُ فَقَالَ: (وَالْخَيْرُ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ: التَّوْحِيدُ، وَجَمِيعُ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ. وَالشَّرُّ الَّذِي حَذَّرَ عَنْهُ: الشِّرْكُ، وَجَمِيعُ

مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ وَيَأْبَاهُ).

والتَّوْحِيدُ هُوَ مِنْ جَمَلَةِ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ، وَالشِّرْكُ هُوَ أَيْضًا مِنْ جَمَلَةِ مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ وَيَأْبَاهُ.

وَأَفْرَدَا بِالذِّكْرِ تَعْظِيمًا لَشَأْنِهِمَا، فَإِنَّهُ كَانَ يَكْفِي فِي الْعِبَارَةِ أَنْ يَقُولَ: (وَالْخَيْرَ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ: جَمِيعُ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ، وَالشَّرُّ الَّذِي حَذَّرَ عَنْهُ: جَمِيعُ مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ وَيَأْبَاهُ)؛ لَكِنْ ذُكِرَ مِنْ كُلِّ نَوْعٍ مِنْهُ لِعِظَمِ قُدْرِهِ وَشِدَّةِ رُتْبَتِهِ فِي الْخَيْرِ أَوْ فِي الشَّرِّ.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَافْتَرَضَ طَاعَتَهُ عَلَى جَمِيعِ الثَّقَلَيْنِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ.
وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَتَّيِّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾
[الأعراف: ١٥٨].

وَأَكْمَلَ اللَّهُ لَهُ الدِّينَ.
وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ
الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وَالدَّلِيلُ عَلَى مَوْتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ (٢٠) ثُمَّ إِنَّكُمْ
يَوْمَ الْقِيَمَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخَصُّمُونَ ﴿٣١﴾ [الزمر].
وَالنَّاسُ إِذَا مَاتُوا يُبْعَثُونَ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾ (٥٥) ﴿طه﴾،
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا﴾ (١٧) ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ﴿١٨﴾
[نوح].

وَبَعْدَ الْبَعْثِ مُحَاسِبُونَ وَمَجْزِيُّونَ بِأَعْمَالِهِمْ.
وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا بِمَا عَمِلُوا
وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾ (٣١) [النجم].

وَمَنْ كَذَبَ بِالْبَعْثِ كَفَرَ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا ۚ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ ۚ وَذَلِكَ عَلَىٰ اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧﴾﴾ [التَّغَابُن].



قَالَ الشَّارِحُ وَفَقَّرَ اللَّهُ:

ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ بَعَثَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِلَى النَّاسِ كَافَّةً).
واسم (النَّاس): يشمل الإنسَ والجنَّ. فالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَبْعُوثٌ إِلَى هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ.

فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]: أي من الإنسِ والجنِّ، فيجمع الطَّائِفَتَيْنِ اسْمُ (النَّوَس): وهو الحركة والاضطراب، فالإنس يُسَمَّونَ (نَاسًا)، والجنُّ يُسَمَّونَ (نَاسًا).

ثُمَّ ذَكَرَ الْمَصْنُفُ أَنَّ (اللَّهَ أَكْمَلَ لَهُ الدِّينَ)؛ كَمَا قَالَ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] الآية.

ثُمَّ مَاتَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ تَصَدِّيقًا لَخَبَرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزُّمَر: ٣٠].

(وَالنَّاسُ إِذَا مَاتُوا يُبْعَثُونَ).

و(البعث) في الشَّرْع: قِيَامُ الْخَلْقِ إِذَا أُعِيدَتِ الْأَرْوَاحُ إِلَى الْأَبْدَانِ بَعْدَ نَفْخَةِ الصُّورِ الثَّانِيَةِ.

ومن أدلّته: قوله تعالى: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ﴾ [طه: ٥٥] الآية، (وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا﴾ [١٧] نوح: ١٧).

(وَبَعْدَ الْبَعْثِ) يُحَاسِبُ النَّاسَ وَيُجْزَوْنَ (بِأَعْمَالِهِمْ).

و(الحِساب) شرعًا: عدُّ أعمال العبد يوم القيامة.

والجزاء: الثواب بالنعيم المقيم، أو العذاب الآليم.

(وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا بِمَا عَمِلُوا﴾ [النجم: ٣١] الآية:

○ فإنّها تدلُّ بالمطابقة على الجزاء.

○ وتدلُّ على الحساب لزومًا؛ لتوقُّف الجزاء عليه، فإنَّ العبد يُحاسب ثمَّ يُجزى.

(وَمَنْ كَذَبَ بِالْبَعْثِ كَفَرَ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُعْثَوْا﴾ [التغابن: ٧] الآية.

فذكر الله أنَّ إنكار البعث من مقولات الكافرين، فمن أنكره فهو كافرٌ مثلهم، وإن زعم أنَّه مسلمٌ.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَأَرْسَلَ اللَّهُ جَمِيعَ الرُّسُلِ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ

الرُّسُلِ﴾ [النِّسَاء: ١٦٥].

وَأَوَّلُهُمْ نُوحٌ، وَآخِرُهُمْ مُحَمَّدٌ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ

بَعْدَهُ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ

النَّبِيِّينَ﴾ [الْأَحْزَاب: ٥٦].

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ نُوحًا أَوَّلَ الرُّسُلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ

وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [النِّسَاء: ١٦٣].



قَالَ الشَّارِحُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

لَمَّا فَرَّغَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ بَيَانِ مَا يَتَعَلَّقُ بِبِعْثَةِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ذَكَرَ قَاعِدَةً كَلِمَةً

فِي بَعْثِ الرُّسُلِ، فَقَالَ: (وَأَرْسَلَ اللَّهُ جَمِيعَ الرُّسُلِ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ)؛ فَبَعْثُهُمْ يَتَضَمَّنُ

أَمْرَيْنِ:

- أَحَدُهُمَا: الْبَشَارَةُ لِمَنْ أَطَاعَهُمْ بِالْفَلَاحِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

- وَالْآخَرُ: النَّذَارَةُ لِمَنْ عَصَاهُمْ مِنَ الْخُسْرَانِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

ثمَّ ذكر المصنّف مسألتين:

الأولى: أنَّ أوَّل الرُّسل هو (نُوحٌ) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

والثَّانية: أنَّ (آخِرُهُمْ مُحَمَّدٌ) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقدَّم دليل الثَّانية لأهمِّيَّتها؛ فقال: (وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّنْ

رِجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٠] الآية.

ثمَّ ذكر دليل المسألة الأولى وهو قوله تعالى: (﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ [النساء: ١٦٣])

الآية.

ودلالتها على أوَّلِيَّة نوح عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: تقديمه على غيره مِنَ الأنبياء في ذِكْر ابتداء

الوحي إليه، فإنَّه قال: (﴿كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّنَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [النساء: ١٦٣]).

○ والوحي الَّذي تقدَّم فيه نوحٌ على غيره هو وحي الرِّسالة.

○ وأمَّا وحي النُّبوة فإنَّه مسبوقٌ بغيره؛ وهو آدمُ اتِّفاقاً، وإدريسُ في أصحِّ القولين.

وأَبَيَّنُ من هذه الآية: حديثُ أنسٍ في «الصَّحِيحِينَ»، وفيه قولُ آدمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

عند الشِّفاعة: «اأْتُوا نُوحًا أوَّلَ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ»؛ لأنَّ إرسال نوحٍ

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وقع بعد وجود المُخالفين، لَمَّا كفر مَنْ كفر من قومه، فُبِعِثَ إليهم

رسولاً.

وأمَّا آدمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فإنَّه كان نبياً ولم يكن رسولاً.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَكُلُّ أُمَّةٍ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا رَسُولًا مِنْ نُوحٍ إِلَى مُحَمَّدٍ - عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - يَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحَدَهُ وَيَنْهَاهُمْ عَنْ عِبَادَةِ الطَّاغُوتِ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وافتَرَضَ اللَّهُ عَلَى جَمِيعِ الْعِبَادِ الْكُفْرَ بِالطَّاغُوتِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

«وَمَعْنَى الطَّاغُوتِ: مَا تَجَاوَزَ بِهِ الْعَبْدُ حَدَّهُ؛ مِنْ مَعْبُودٍ، أَوْ مَتَّبِعٍ، أَوْ مُطَاعٍ».

وَالطَّوَاعِيتُ كَثِيرُونَ، وَرُؤُوسُهُمْ خَمْسَةٌ: إِبْلِيسُ - لَعَنَهُ اللَّهُ -، وَمَنْ عُبِدَ وَهُوَ رَاضٍ، وَمَنْ ادَّعَى شَيْئًا مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ، وَمَنْ دَعَا النَّاسَ إِلَى عِبَادَةِ نَفْسِهِ، وَمَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمَرْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وَهَذَا هُوَ مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَفِي الْحَدِيثِ: «رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّم.



قَالَ الشَّارِحُ وَقَفَّ السُّ:

لَمَّا قَرَّرَ المصنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّ الرُّسُلَ مُبَشِّرُونَ وَمُنْذِرُونَ، بَيَّنَّ هُنَا عَمُومَ بَعْثِهِمْ، وَأَنَّ (كُلَّ أُمَّةٍ بَعَثَ اللهُ إِلَيْهَا رَسُولًا يَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ اللهِ وَحَدَهُ وَيَنْهَاهُمْ عَنْ عِبَادَةِ الطَّاغُوتِ).

فَدَعَوَاتِ الْأَنْبِيَاءِ تَجْمَعُ أَصْلِينَ:

- أَحَدُهُمَا: الْأَمْرُ بِعِبَادَةِ اللهِ وَحَدَهُ، الْمَتَضَمِّنُ النَّهْيَ عَنِ الشُّرْكِ، وَهَذَا مَذْكُورٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَبِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ [النحل: ٣٦].

- وَالْآخَرُ: الْأَمْرُ بِاجْتِنَابِ الطَّاغُوتِ كُفْرًا بِهِ، الْمَتَضَمِّنُ النَّهْيَ عَنْ عِبَادَتِهِ، وَهَذَا مَذْكُورٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، فَإِنَّ اجْتِنَابَهُ يَكُونُ بِالْكَفْرِ بِهِ.

وصفة (الكفر بالطَّاغُوتِ): أَنْ تَعْتَقِدَ بَطْلَانَ عِبَادَةِ غَيْرِ اللهِ، وَتَتْرُكُهَا، وَتُبْغِضَها، وَتُكْفِرَ أَهْلَهَا وَتُعَادِيهِمْ؛ ذَكَرَهُ المصنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي «رِسَالَتِهِ فِي الطَّاغُوتِ».

وقوله تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] يدلُّ - كما تقدَّم - عَلَى عَمُومِ الرِّسَالَةِ، وَيَدُلُّ أَيْضًا عَلَى اشْتِرَاكِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ فِي هَذَيْنِ الْأَصْلَيْنِ.

ثُمَّ ذَكَرَ المصنِّفُ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَى جَمِيعِ الْعِبَادِ الْكُفْرَ بِالطَّاغُوتِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ، (وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمَرْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [البقرة: ٢٦٥]) الْآيَةَ.

وَالْعُرْوَةُ: مَا يُتَعَلَّقُ وَيُسْتَمْسَكُ بِهِ. فَكُلُّ شَيْءٍ تَتَعَلَّقُ وَتُسْتَمْسَكُ بِهِ بِيَدِكَ يُسَمَّى

(عُرْوَةٌ).

وَالْوُثْقَى: مُؤَنَّثُ الْأَوْثَقِ، وَمَعْنَاهَا: الْأَقْوَى.

وَمَعْنَى (لَا أَنْفَصَامَ لَهَا^ط): لَا انْقِطَاعَ لَهَا. وَأَصْلُ (فَصَمَ الشَّيْءُ): كَسَرُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَبِينَ مِنْ مَحَلِّهِ؛ أَيْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَزُولَ مِنْ مَحَلِّهِ.

فَمَثَلًا: لَوْ أَنَّ أَحَدًا أَخَذَ بِيَدِهِ حَدِيدَةً، ثُمَّ ثَنَاهَا حَتَّى اخْتَلَفَ اتِّجَاهُهَا؛ فَيُسَمَّى هَذَا (فَصْمًا) مَا دَامَ مُتَعَلِّقًا بِعُضْهَا بِبَعْضٍ.

فَإِذَا انفَصَلَ بِعُضْهَا عَنْ بَعْضٍ سُمِّيَ (قَصْمًا).

فَالْقَصْمُ أَشَدُّ مِنَ الْفَصْمِ.

و(الطَّاغُوتُ) لَهُ مَعْنِيَانِ:

• أَحَدُهُمَا: خَاصٌّ؛ وَهُوَ الشَّيْطَانُ، فَإِذَا أُطْلِقَ (الطَّاغُوتُ) فِي الْقُرْآنِ كَانَ هُوَ الْمُرَادُ.

• وَالْآخَرُ: عَامٌّ؛ وَهُوَ الْمَقْصُودُ بِقَوْلِ (ابْنِ الْقَيِّمِ) فِي «إِعْلَامِ الْمُوقِّعِينَ» الَّذِي نَقَلَهُ الْمُصَنِّفُ: (مَا تَجَاوَزَ بِهِ الْعَبْدُ حَدَّهُ؛ مِنْ مَعْبُودٍ، أَوْ مَتَّبِعٍ، أَوْ مُطَاعٍ). وَهَذَا أَحْسَنُ مَا قِيلَ فِي حَدِّهِ؛ ذَكَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنِ فِي «فَتْحِ الْمَجِيدِ»، وَسَلِيمَانُ بْنُ سَحْمَانَ فِي بَعْضِ رِسَائِلِهِ.

وَهُوَ الْمُرَادُ فِي الْقُرْآنِ عِنْدَ وَرُودِ الْفِعْلِ مَعَهُ مَجْمُوعًا؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوَّلِيَاءُ وَهُمْ طَّاغُوتٌ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ^ط﴾ [البقرة: ٢٥٧]، فَ (الطَّاغُوتُ) هُنَا: يُرَادُ بِهِ مَا يَرْجِعُ إِلَى الْجِنْسِ الْمَذْكُورِ فِي كَلَامِ ابْنِ الْقَيِّمِ؛ لِأَنَّ الْمَذْكُورَ مَعَهُ فِعْلٌ دَالٌّ عَلَى

الجمع.

فَمِنْ علامة إرادة المعنى العامّ: وقوعُ الفعل مجموعاً معه.

وَجَماع أنواع الطَّوَاعِيتِ سِوَى الشَّيْطَانِ ثَلَاثَةٌ:

- أحدها: طَاغُوتٌ عِبَادَةٌ.

- وثانيها: طَاغُوتٌ طَاعَةٌ.

- وثالثها: طَاغُوتٌ اتِّبَاعٌ.

ذَكَرَهُ ابن سَحْمَانَ، وَهُوَ مُسْتَفَادٌ مِنْ كَلَامِ ابن الْقَيِّمِ فِي مَعْنَى (الطَّاغُوتِ).

وَأشار المُصَنِّفُ إِلَى مَعْنَى الطَّاغُوتِ الْخَاصِّ، وَبَعْضُ أَفْرَادِ الْعَامِّ فِي قَوْلِهِ:

(وَالطَّوَاعِيتُ كَثِيرُونَ؛ وَرُؤُوسُهُمْ خَمْسَةٌ: إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللَّهُ...) إِلَى آخِرِهِ.

وَالْمُرَادُ بِ(الرُّؤُوسِ): أَعْظَمُهُمْ شَرًّا وَأَشَدُّهُمْ خَطَرًا.

وَهُؤُلَاءِ خَمْسَةٌ فِيمَا عَدَّهُ الْمُصَنِّفُ:

أَوَّلُهُمْ: (إِبْلِيسُ).

وَالثَّانِي: (مَنْ عُبِدَ وَهُوَ رَاضٍ)، وَلَوْ لَمْ يَدْعُ إِلَى عِبَادَةِ نَفْسِهِ.

وَالثَّالِثُ: (مَنْ ادَّعَى شَيْئًا مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ)، وَالْمُرَادُ بِهِ: الْغَيْبُ الْمُطْلَقُ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ

إِلَّا اللَّهُ، أَمَّا الْغَيْبُ النَّسْبِيُّ الَّذِي يَعْلَمُهُ بَعْضُ الْخَلْقِ دُونَ بَعْضٍ فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ فِي هَذَا.

كَقِصَّةِ مُوسَى مَعَ الْخَضِرِ، فَتَجَدَّ فِي النَّاسِ مَنْ يَعْلَمُهَا وَفِيهِمْ مَنْ لَا يَعْلَمُهَا، وَهِيَ فِي

أَصْلِهَا بِالنِّسْبَةِ لَنَا غَيْبٌ، فَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ يَعْلَمُهَا، لَكِنْ مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ عِلْمٌ يَجْهَلُهَا وَلَا

يَعْلَمُهَا، فَيُسَمَّى هَذَا (غَيْبًا نَسْبِيًّا)، وَيَقَعُ فِي الشَّرْعِيَّاتِ، وَيَقَعُ أَيْضًا فِي الْقَدَرِيَّاتِ، يَعْنِي فِي

أُمُور النَّاسِ، وَالْكُونُ الَّذِي تَتَعَلَّقُ بِهِ، فَيَعْلَمُهُ بَعْضُ النَّاسِ دُونَ بَعْضٍ.

وَالرَّابِعُ: (مَنْ دَعَا النَّاسَ إِلَى عِبَادَةِ نَفْسِهِ)؛ أَيُّ وَلَوْ لَمْ يُعْبَدْ، فَلَوْ دَعَا النَّاسَ إِلَى أَنْ يُعْبَدُوهُ وَلَمْ يُعْبَدْ فَهُوَ طَاغُوتٌ.

وَالخَامِسُ: (مَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ).

وَالكُفْرُ بِالطَّاغُوتِ وَالْإِيمَانُ بِاللَّهِ هُوَ حَقِيقَةُ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)؛ لِمَا تَقَدَّمَ أَنَّهَا تَجْمَعُ النَّفْيَ وَالْإِثْبَاتَ، فَفِي إِثْبَاتِهَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَفِي نَفْيِهَا الْكُفْرُ بِالطَّاغُوتِ، وَشَاهِدُهُ فِي الْحَدِيثِ: (رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ...) الْحَدِيثَ.

فَالْأَمْرُ: الدِّينُ.

وَرَأْسُهُ: الْإِسْلَامُ؛ أَيُّ إِسْلَامُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ لِلَّهِ إِيْمَانًا بِهِ وَكُفْرًا بِالطَّاغُوتِ.

وَالْحَدِيثُ الْمَذْكُورُ قِطْعَةٌ مِنْ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الطَّوِيلِ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ وَابْنِ مَاجَةَ.

وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: (وَذُرْوَةٌ سَنَامِيَّةٌ): أَيُّ أَعْلَاهُ وَأَرْفَعُهُ.

وَالذَّرْوَةُ: بِكَسْرِ الدَّالِّ وَتَضَمُّ، فَيَقَالُ: ذِرْوَةٌ، وَذُرْوَةٌ. وَذُكِرَ الْفَتْحُ فِي لُغَةٍ رَدِيئَةٍ؛ يَعْنِي فِي لُغَةٍ مُطَّرَحَةٍ، لَيْسَتْ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، فَذَكَرَهَا بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ.

وَكَثِيرٌ مِنَ الطَّلَبَةِ يَعْرِفُونَ الْأَحَادِيثَ الصَّحِيحَةَ وَالضَّعِيفَةَ، لَكِنْ يُهْمِلُونَ مَعْرِفَةَ اللُّغَةِ الصَّحِيحَةِ وَاللُّغَةِ الرَّدِيئَةِ، فَتَجِدُ مَنْ يَتَكَلَّمُ فِي الشَّرِيعَةِ - مِمَّنْ يَقْضِي أَوْ يُفْتِي أَوْ يُعَلِّمُ أَوْ يَحْكُمُ - يُعَبِّرُ عَنِ الشَّرْعِ بِاللُّغَةِ الرَّدِيئَةِ، وَهَذَا مِمَّا لَا يَنْبَغِي أَدَبًا مَعَ الشَّرِيعَةِ - كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ.

فطالب العلم لا مَنَاصَ له من علوم العَرَبِيَّةِ إذا أراد أن يكون طالبَ علمٍ.

فإذا قيل: أهل البلد الفلانيّ، أو أهل البلد الفلانيّ لا يعتنون بها!

فالجواب: لا عِبْرَةَ بهؤلاء أو بأولئك، العِبْرَةُ بما دَلَّتْ عليه الأدلَّةُ، وجرى عليه عمل الأُمَّةِ، فإنَّ العلمَ بحرٌّ لا ساحلَ له، وهو مَبْثُوثٌ في الأُمَّةِ لَمَنِ التمسهُ؛ ذكره الذَّهَبِيُّ وغيرُه.

فليس عملُ أهل بلدٍ كذا أو بلدٍ كذا حُجَّةً على أنَّ العلومَ الَّتِي ينبغي أن يعتني بها الطَّالِبُ هي كذا وكذا، والَّتِي لا ينبغي أن يعتني بها الطَّالِبُ هي كذا وكذا، باعتبارِ ما نشأ عليه النَّاسُ في بلدانهم، فالعلم لا يُبنى على البلدان، بل يُبنى على أصل وضعه الشرعيّ، وما جرى عليه عملُ أهل العلم؛ لأنَّ العلمَ جادَّةٌ مُتَبَّعَةٌ، فهو أخذُ الدِّينِ، فما كان منه فينبغي أن تطلُّبه وإن كان ضعيفاً في بلدك.

فإذا كان تدريس العقيدة في بعض البلاد ضعيفاً فلا يعني هذا أن تتركها، أو كان تدريس الفقه أو التفسير أو القراءات أو التجويد أو اللُّغة العربيَّة ضعيفاً فلا يعني أن تترك دراسة هذه العلوم.

ومن الجهل: اسْتِسْمَانُ بعضهم السَّيْرِ على نَهْجِ مَنْ مضى بقولهم: لم يكن هذا من طريقة علمائنا! فإنَّه لا عِبْرَةَ بهذا.

فبعض النَّاسِ إذا قلتَ له: اطلُبْ علم أصول الفقه، يقول لك: يكفيني «الورقات»، فلم يكن يُدَرِّسُ عندنا إلَّا «الورقات»! أو تقول له: تعلِّم التجويد، فيقول: يا أخي! لا نحتاج لعلم التجويد، يكفي أن نقرأ القرآنَ بطريقةً صحيحةً! وكيف تقرأه صحيحاً

وَأَنْتَ لَا تَعْرِفُ تَجْوِيدَ كَلَامِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؟!

وكيفما كان، إن جهلتَ هذا مِن أهل العلم فهو موجودٌ في أحوالهم.

وقد قال لي أحد الإخوان مرّةً: أنت دائماً تحثُّنا على العناية باللُّغة وقراءة «لاميّة الأفعال» و«ألفيّة بن مالك»...، فأين دروس ابن بازٍ رَحِمَهُ اللهُ في النّحو؟ هل ابن بازٍ كما تقولون دَرَسَ علم النّحو والصّرف كما تريدون؟!

فالجواب: أَنَّهُ لو قُدِّرَ كذلك فليس هذا حُجَّةً.

ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: قَدْ أَدْرَكْتُ رَجَالًا قَرَأُوا عَلَى ابْنِ بَازٍ، مِنْهُمْ الشَّيْخُ عَثْمَانُ بْنُ هُذَيْلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، قَرَأَ عَلَيْهِ «الْأَجْرَامِيَّةَ»، وَ«قَطْرَ النَّدَى»، وَ«أَلْفِيَّةَ ابْنِ مَالِكٍ» شَرْحًا، لَمَّا كَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى يُدْرِّسُ فِي (الدَّلَمِ).

فكان النَّاس يدُرُّسُون هذه العلومَ، لكنَّها ضَعُفَتْ في النَّاسِ، فَيَأْتِي مَنْ لَا يَعْرِف طَرِيقَةَ
المشايخ ويقول: ما كان مشايخنا على هذا.

وقد تجدُ مَنْ يَقُولُ: ما كان مشايخنا يدرسون القراءات والتَّجويد!!

وهذا ليس صحيحًا، فقد كان مشايخنا ممَّنْ قرأوا القراءات وجمَعها في البلاد النّجديّة؛
مثل: الشَّيخ عبد الرَّحمن بن حسنٍ، وعبد اللّطيف بن عبد الرَّحمن، وعبد الله أبا بَطَيْنٍ،
بل الشَّيخ عبد الله أبا بَطَيْنٍ - الَّذِي كان مفتي الدِّيار النّجديّة، وهو أوَّل مَنْ شُهرَ بهذا
اللقب - كان يصلي صلاة العشاء كلّ ليلة بروايةٍ، فيُصليّ اللّيلة بحفصٍ، والقبالة
بشُعبة، ثمَّ يصليّ بقالون، والقبالة بورش، وهكذا...

فكيف يأتي إنسانٌ ويقول: هذا لم يكن طريقة مشايخنا؟!

وطالب العلم ينبغي له ألا يكون منتهى أخذه العلم إلى علمٍ واحدٍ، فإنَّ طالبَ العلم على الحقيقة لا يشبع من العلم النَّافع، كلَّما فُتِحَ له بابٌ طلبَ ما بعده، ولا سيَّما العلم الَّذي يتقرَّر به فهمه للدين كعلوم العربية التي ذكرناها.

وبهذا نكون قد فرغنا - بحمد الله - من بيان معاني هذا الكتاب على نحو يُبين كلياته ومقاصده.

وفقَّ الله الجميعَ لما يحبُّ ويرضى، والحمد لله ربِّ العالمين.
وصلَّى الله وسلَّم على عبده ورسوله محمَّدٍ وآله وصحبه أجمعين^(١).

تَمَّ الشَّرْحُ فِي ثَلَاثَةِ مَجَالِسَ
ليلة الأحد التاسع عشر من المحرم
سنة سبعٍ وثلاثين وأربعمئةٍ وألفٍ
في مسجد مصعب بن عمير رَحِمَهُ اللهُ بِمَدِينَةِ الرِّيَاضِ



(١) إلى هنا تمام المجلس الثالث، ومدته: ساعة وخمس دقائق.

فَوَائِد

A series of horizontal dotted lines for writing, spanning the width of the page.

فَوَائِد

A series of horizontal dotted lines for writing, spanning the width of the page.

فَوَائِد

A series of horizontal dotted lines for writing, spanning the width of the page.

فَوَائِد

A series of horizontal dotted lines for writing, spanning the width of the page.

فَوَائِد

Handwriting practice lines for the word فَوَائِد.

فَوَائِد

A series of horizontal dotted lines for writing, spanning the width of the page.

فَوَائِد

Handwriting practice lines for the word فَوَائِد.

فَوَائِد

A series of horizontal dotted lines for writing, spanning the width of the page.